



موسوعة الوسيطية

(أبحاث علمية محكمة)

المحور الثالث
الوسطية في ميدان الدعوة والعبادة

المجلد الثالث

كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة

كلية التربية - جامعة الملك سعود

ح كرسى الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة، ١٤٣٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

كرسى الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة

موسوعة الوسطية. / كرسى الأمير سلطان بن عبد العزيز

للدراسات الإسلامية المعاصرة - الرياض، ١٤٣٥ هـ

٦ مج.

ردمك: ٧-٣١-٨١١٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ١-٣٣-٨١١٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٢)

١-الوسطية في الإسلام ٢-الموسوعات أ.العنوان

١٤٣٥/٨٨١٥

ديوي ٢١١

رقم الإيداع: ١٤٣٥/٨٨١٥

ردمك: ٧-٣١-٨١١٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ١-٣٣-٨١١٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٢)

مؤسسة الوسطية

معالم الوسطية في العبادات الإسلامية دراسة تحليلية في ضوء السنة النبوية

د. فتح الدين محمد أبو الفتح البيانوني

أستاذ مشارك في الحديث وعلومه

كرسي الأمير سلطان للدراسات الإسلامية المعاصرة

كلية التربية - جامعة الملك سعود - الرياض



فهرس الموضوعات

- ٣٠٥ المقدمة •
- ٣٠٩ التمهيد: مفهوم العبادة والوسطية.....
- ٣١٥ المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس الإنسانية....
- ٣٢١ المطلب الثاني: مراعاة طبيعة النفس البشرية.....
- ٣٤١ المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية.....
- ٣٤٦ المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية.....
- ٣٤٩ المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية.....
- ٣٥٦ المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان... .
- ٣٦٠ الخاتمة.....
- ٣٦٢ فهرس المصادر والمراجع.....



المقدمة:

الحمد لله الذي جعل الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس، والصلاة والسلام على البشير النذير الذي تمثّل منهج الوسطية فكراً وتطبيقاً، فكان مبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، ورضي الله عن آلّه الطيبين الطاهرين، وصحابته الأبرار المتقين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فالإسلام دين ارتضاه الله تعالى للعالمين، وأرسل به رسوله الأمين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. وقد اختص هذا الدين بخصائص أهّلته ليكون خاتم الأديان، ولعل من أبرز تلك الخصائص خصيصة الوسطية والاعتدال، التي تعد إحدى القيم الحضارية الرئيسة، التي تتباهى بها الأمم والحضارات، وتحرص على التمسك بها والانطلاق منها، وتجنب كل ما يخل بها أو يبعد عنها.

وقد تجلت مظاهر الوسطية في جميع تشريعات الدين الإسلامي وأحكامه، فهو دين وسط في كل شيء، في التصور والاعتقاد، والتعبد والتسك، والأخلاق والسلوك. وبذلك كانت الوسطية سمة رئيسة من سمات الأمة الإسلامية، أشار إليها القرآن الكريم صراحة، في قول الله عز وجل:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِئَنكُوتُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: 143].

والوسط في هذه الآية يعني الخيار والأجود، كما بينه الحافظ ابن كثير^(١)، والوسطية تعني العدل، فلا يظلم جانب على حساب جانب آخر، وتعني كذلك التوازن فلا يختل جانب على حساب جانب آخر، كما تعني التوسط بين طرفين متقابلين، فلا إفراط ولا تفريط، فالزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل

(١) انظر تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط١،



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

عن الجادة القويمة، وهو شر ومذموم^(١). وقد رجح الإمام الطبري هذا المعنى في تفسير الآية السابقة، حيث يقول: "وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم بأنهم "وسط"، لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه؛ ولا هم أهل تقصير فيه، تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها"^(٢).

فالوسطية والاعتدال من أهم قيم الإسلام وخصائصه، وقاعدة تنطلق منها التشريعات الإسلامية عامة، ولعل من أبرز الجوانب التي تجلت فيها هذه القيمة الحضارية، جائب العبادات والشعائر، فقد جاءت التشريعات في هذا المجال مراعية لمقتضيات الفطرة الإنسانية واحتياجاتها، ومحقة للتوازن البديع بين متطلبات الروح ومتطلبات الجسد، وبين بواعث الدين ومطالب الدنيا، وبين العمل لهذه الحياة والعمل لما بعد هذه الحياة^(٣)، فلا رهبانية خالصة ولا مادية صارخة، بل توازن واعتدال في ضوء التوجيه القرآني الكريم: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ١٧٧].

ويؤكد الإمام الشاطبي رحمه الله هذه القيمة الحضارية في التشريعات الإسلامية، فيقول: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال، كتكاليف الصلاة، والصيام، والحج، والجهاد،

(١) انظر تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ٤/٢.

(٢) جامع البيان، جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ١٤٢/٣.

(٣) انظر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، ص ١٧٩.

والزكاة، وغير ذلك"^(١). فأحكام الشريعة حاملة على التوسط وسلوك طريق الاعتدال، وهو الأصل الذي يُرجع إليه، والحق الذي ينبغي التمسك به والحرص عليه، والميل عن ذلك تسويل من الشيطان وانحراف عن هدي الرحمن، وفي ذلك يقول بعض السلف: "ما أمر الله بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين - لا يبالي بأيهما ظفر - غلو أو تقصير. فالعين على الإثم والعدوان بإزائه تارك الإعانة على البر والتقوى، وفاعل المأمور به وزيادة منهي عنها، بإزائه تارك المنهي عنه وبعض المأمور به"^(٢).

وقد تعددت الكتابات المعاصرة في موضوع العبادة في الإسلام وبيان مفهومها وطبيعتها وآثارها، ومن أهمها ما يأتي:

- ١ - كتاب "العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة"، لفضيلة الوالد الدكتور محمد أبو الفتح البيانوني حفظه الله تعالى، الذي عرض فيه لمعنى العبادة ونشأتها ودوافعها، كما بين من خلال المباحث الرئيسية للكتاب طبيعة العبادة في الإسلام، وضرورتها، وأقسامها، وخصائصها، ووظيفتها، وواقعها في حياة الناس، وسبيل علاج هذا الواقع. وختم الكتاب بدراسة تطبيقية لعبادة "الصلاة" في ضوء الدراسة النظرية السابقة^(٣).
- ٢ - كتاب "العبادة في الإسلام" للدكتور يوسف القرضاوي، الذي عرض فيه لأهمية العبادة، وحقيقتها، ومجالاتها، وغايتها، وجوانب الإصلاح فيها، ثم تحدث عن عبادة الصلاة والزكاة والصيام والحج بشيء من التفصيل^(٤).

(١) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عثان، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)، ٢/٢٧٩.

(٢) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)، ١٤/٤٨٣. وانظر الوايل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، (دار الحديث، القاهرة، ط ٣، ١٩٩٩م)، ص ١٤.

(٣) انظر العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، (دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م).

(٤) انظر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٩٨٦م).



كما أشارت بعض الدراسات في موضوع الوسطية في الإسلام إلى بعض مظاهر الوسطية في الشعائر التعبديّة، وليس ثمة دراسة - حسب اطلاع الباحث - تقدم تصورا متكاملًا عن مظاهر قيمة "الوسطية" في جانب تشريع العبادات في الإسلام. وقد أفاد الباحث مما تناولته الدراسات السابقة من مسائل تتعلق بمظاهر الوسطية في العبادات، فعمل على جمع ما تفرق فيها حول هذا الموضوع، وفصل فيما يحتاج منها إلى تفصيل، وربط بعضها بما يشهد له من الأحاديث النبوية الشريفة، وأضاف إليها ما توصل إليه من خلال دراسة الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بالموضوع، دراسة تحليلية تكشف عن معالم الوسطية والاعتدال في جانب العبادات والشعائر الإسلامية.

وقد جاءت خطة البحث مشتملة على مقدمة وتمهيد، وستة مطالب تعرض لمظاهر الوسطية في العبادات الإسلامية، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:
مقدمة: تعرض لأهمية الموضوع وأسباب اختياره.
تمهيد: يبين مفهوم العبادة والوسطية.

- المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس البشرية.
 - المطلب الثاني: مراعاة طبيعة النفس البشرية.
 - المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية.
 - المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية.
 - المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية.
 - المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان.
- خاتمة تشتمل على نتائج البحث وتوصياته.



التمهيد: مفهوم العبادة والوسطية.

أولاً: مفهوم العبادة:

١ - العبادة في اللغة^(١):

الْعِبَادَةُ فِي اللُّغَةِ: الطَّاعَةُ. وَالتَّعَبُّدُ: التَّسُّكُّ.

وَالْعَبْدُ: الْإِنْسَانُ، حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا، يُذْهَبُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ مَرْتُوبٌ لِبَارِيهِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: فَلَانٌ عَابِدٌ، وَهُوَ الْخَاضِعُ لِرَبِّهِ الْمُسْتَسْلِمُ الْمُنْقَادُ لِأَمْرِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، أَي: أَطِيعُوا رَبَّكُمْ.

وَالْعُبُودِيَّةُ: إِظْهَارُ التَّذَلُّلِ، وَالْعِبَادَةُ أَبْلَغُ مِنْهَا، لِأَنَّهَا غَايَةُ التَّذَلُّلِ، وَلَا يَسْتَحِقُّهَا إِلَّا مَنْ لَهُ غَايَةُ الْإِفْضَالِ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣].

وَالْعِبَادَةُ ضَرْبَانِ: عِبَادَةٌ بِالتَّسْخِيرِ، وَهِيَ لِلْإِنْسَانِ، وَالْحَيَوَانَاتِ، وَالتَّنبَاتِ. وَفِيهَا دَلَالَةٌ صَامِتَةٌ نَاطِقَةٌ بِكُونِهَا مَخْلُوقَةٌ، وَأَنَّهَا خَلَقَ فَاعِلٌ حَكِيمٌ. وَعِبَادَةٌ بِالِاخْتِيَارِ، وَهِيَ لِلْإِنْسَانِ، وَبِهَا يَسْتَحَقُّ الثَّوَابَ، وَهِيَ الْمَأْمُورُ بِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]^(٢).

٢ - العبادة في الاصطلاح:

يطلق لفظ العبادة في الاصطلاح على معنيين^(٣)، وهما العبادة بالمعنى

العام، والعبادة بالمعنى الخاص.

(١) انظر مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، بيروت، ط ٥، ١٩٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ص ١٩٨؛ ولسان العرب ٦ لمحمد بن مكرم بن علي الإفريقي، (دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ)، ٢٧٠/٣ - ٢٧٩.

(٢) انظر المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ)، ص ٥٤٢.

(٣) انظر العبادة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، ص ١٦ - ١٩.



فالعبادة بالمعنى العام تشمل جميع أفعال الإنسان التي يقوم بها امتثالاً لأوامر خالقه وتعظيماً له. وعلى هذا المعنى جاء تعريف عدد من الأئمة لمصطلح العبادة، ومن ذلك تعريف الإمام ابن تيمية العبادة، حيث يقول: "العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة". وضرب لذلك مثلاً بالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام وحب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والشكر لنعمه والرضا بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه، وغير ذلك من الأعمال المحبوبة والمرضية له سبحانه وتعالى، والتي خلق الخلق لها^(١).

ومن ذلك أيضاً تعريف الإمام الجرجاني للعبادة بأنها: "فعل المكلف على خلاف هوى نفسه؛ تعظيماً لربه"^(٢). وكذلك تعريف الشيخ زكريا الأنصاري بأنها: "مَا تُعْبَدُ بِهِ بِشَرَطِ النِّيَّةِ وَمَعْرِفَةِ الْمَعْبُودِ. وَيُقَالُ: تَعَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَمْرِهِ"^(٣). وقد جمع التعريفات السابقة الإمام المناوي بقوله: "العبادة: فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيماً لربه. وقيل: تعظيم الله وامتثال أوامره. وقيل: هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن من التذلل والخضوع"^(٤).

وقد جاء لفظ العبادة بهذا المعنى العام في حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُنْبِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنُقِكَ، فَطَرَحْتُهُ فَأَسْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ:

(١) انظر العبودية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط٧، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ص٤٤. وانظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م)، ١٥٤/٥ - ١٥٥.

(٢) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، ص١٤٦.

(٣) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: د. مازن المبارك، (دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١١هـ)، ص٧٧.

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، (عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ص٢٣٥.

{ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ } [التوبة: ٣١] حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُجْلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتَسْتَجِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»^(١).

أما العبادة بالمعنى الخاص، فتطلق على أعمال مخصوصة أمر الله تعالى عباده بالقيام بها، كالصلاة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك من "الشعائر التعبدية". وتمثل أركان الإسلام الخمسة أهم أنواع العبادة بالمعنى الخاص، فقد جاء التنبيه إلى أهميتها في الحديث المشهور عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^(٢). كما أناط الشارع عصمة الدماء والأموال بالقيام بتلك الشعائر، ويشهد لذلك قوله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣).

(١) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، د.ت.)، ٩٢/١٧. وهو عند الترمذي بلفظ: «يا عدي اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعتة يقرأ في سورة براءة: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ } [التوبة: ٣١]، قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه». سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ٢٧٨/٥. وقال: "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث".

(٢) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، (دار طوق النجاة، ط١، ٥١٤٢٢)، كتاب الإيمان، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، رقم: ٨، ١٠/١: والإمام مسلم في صحيحه، صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.)، كتاب الإيمان، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، رقم: ١٦، ٥٤/١.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}، رقم ٢٥، ١٤/١: والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم ٢٠، ٥١/١.



ونظرا لأهمية هذه الشعائر، فقد خصها الفقهاء بأحكام مشددة، حتى قرروا قتال أهل بلدة تجمع على ترك أي شعيرة منها، فعن سعيد بن جبير عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "لَوْ النَّاسُ تَرَكَوا الْحَجَّ لَقَاتَلْنَاهُمْ عَلَيْهِ، كَمَا نُقَاتِلُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ"^(١).

والعبادة بهذا المعنى تحمل معنى الغاية والوسيلة في آن واحد، فهي غاية في حد ذاتها، وهو الوصف الغالب عليها، لأنها قريبة وطاعة لله وخضوع عملي له سبحانه. لكنها في الوقت نفسه تحمل معنى الوسيلة وذلك لكونها سببا في استحقاق الثواب، والحصول على رضوان الله تعالى^(٢).

والعبادة بالمعنى العام والخاص هي الوظيفة الرئيسة التي خلق الإنسان لأجلها، وقد بين الله تعالى ذلك في كتابه العزيز، فقال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ﴾ [النحل: ٣٦]

ثانيا: مفهوم الوسطية:

١ - الوسطية في اللغة^(٣):

الوسطية لفظ مشتق من الوسط، والوسط، بالتَّحْرِيكِ: اسْمٌ لِمَا بَيْنَ طَرَفَيْ الشَّيْءِ، وَقَدْ يَأْتِي صِفَةً - وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا - مِنْ جِهَةٍ أَنْ أَوْسَطَ الشَّيْءِ أَفْضَلُهُ وَخِيَارُهُ، كَوَسَطَ الْمَرْعَى خَيْرٌ مِنْ طَرَفَيْهِ، وَكَوَسَطَ الدَّابَّةَ لِلرُّكُوبِ خَيْرٌ مِنْ طَرَفَيْهَا لِتَمَكُّنِ الرَّكَّابِ.

فالوسط من كل شيء أفضله وخيره، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. قَالَ الرَّجَّاجُ: فِيهِ قَوْلَانِ: قَالَ بَعْضُهُمْ وَسَطًا

(١) السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي، تحقيق: د. عطية الزهراني، (دار الراجعية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م)، ٤٥/٥.

(٢) انظر العبادة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، ص ١٨.

(٣) انظر لسان العرب، لابن منظور، ٤٢٦/٧ - ٤٢٢.

عَدْلًا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ خِيَارًا، وَاللَّفْظَانِ مُخْتَلِفَانِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، لِأَنَّ الْعَدْلَ خَيْرٌ وَالْخَيْرُ عَدْلٌ. وقد جاء في الحديث الشريف: (خير الأمور أوسطها)^(١). ويُقال: هُوَ من أوسط قومه، أي: خيارهم.

وفي المعجم الوسيط: "وَسَطُ الشَّيْءِ: مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وَهُوَ مِنْهُ، وَالْمَعْتَدِلُ مِنَ كُلِّ شَيْءٍ... وَالْعَدْلُ وَالْخَيْرُ"^(٢). فالوسطية في اللغة تعني الاعتدال والخيرية، والبعد عن الإفراط والتفريط، وعن التشدد والتساهل.

٢ - الوسطية في الاصطلاح:

يقصد بالوسطية في الاصطلاح التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير ويترد الطرف المقابل، ولا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه ويطنى على مقابله ويحيف عليه. ومثال الأطراف المتقابلة أو المتضادة: الريانية والإنسانية، الروحية والمادية، الآخروية والدينيوية، الوحي والعقل، الماضوية والمستقبلية، الفردية والجماعية، الواقعية والمثالية، الثبات والتغير. فلا بد من أن يكون هناك توازن بين تلك المتقابلات، فيفسح لكل طرف منها مجاله، ويُعطى حقه بالقسط أو بالقسطاس المستقيم، بلا غلو ولا تقصير، ولا طغيان ولا إفسار^(٣). ومن أهم سمات الوسطية الخيرية والاستقامة واليسر والعدل والحكمة.^(٤)

والوسطية في العرف الشائع في زماننا تعني الاعتدال في الاعتقاد والموقف والسلوك والنظام والمعاملة والأخلاق^(٥)، وهي حالة محمودة تعصم الفرد من الميل

(١) الحديث ضعيف، قال الإمام السخاوي: رواه ابن السمعاني في ذيل تاريخ بغداد لكن بسند فيه مجهول عن علي مرفوعاً، وللدلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً: خير الأعمال أوسطها، في حديث أوله: دوموا على أداء الفرائض. انظر كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م)، ٢/٢٢٧.

(٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ١٠٣١/٢.

(٣) انظر الخصائص العامة للإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، ط١٠، ١٩٩٧م)، ص ١١٥.

(٤) انظر الوسطية في ضوء القرآن الكريم، للدكتور ناصر بن سليمان العمر، (دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ)، ص ٨٥ وما بعدها.

(٥) انظر الوسطية مطلباً شرعياً وحضارياً، للدكتور وهبة الزحيلي، (المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ص ١٢.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

إلى جانبي الإفراط والتفريط، وتحمله على اتباع الأفضل والأعدل والأجود والأكمل^(١).

أما المقياس الذي تعرف به الوسطية وتوازن، فقد وضحه الإمام الشاطبي بقوله: "والتوسط يعرف بالشرع، وقد يعرف بالعوائد، وما يشهد به معظم العقلاء، كما في الإسراف والإقتار في النفقات"^(٢).

وقد صبغت قيمة الوسطية والاعتدال جميع تعاليم الإسلام وأحكامه في جانب العقيدة والعبادة والشريعة، حتى أضحت سمة رئيسة من سمات الأمة الإسلامية، أشار إليها القرآن الكريم صراحة، في قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِئَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

وفيما يلي عرض لأبرز معالم الوسطية والاعتدال في جانب الشعائر التعبدية، من خلال المطالب الآتية.



(١) انظر وسطية الإسلام، للدكتور أحمد عمر هاشم، (دار الرشاد، ١٩٩٨م)، ص ٧.

(٢) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢/٢٨٧.

المطلب الأول: شمول العبادات لجميع جوانب النفس البشرية:

مما يميز العبادات الإسلامية عن غيرها من العبادات، شمولها لجميع جوانب النفس البشرية الثلاثة، وهي: الروح، والعقل، والجسد^(١)، وعدم إهمال أي جانب منها على حساب جانب آخر. فالجانب الروحي يتعلق بالقلب والروح، ويشعر المرء بصلته بخالقه عز وجل، والجانب العقلي يدفع الإنسان إلى أعمال فكره والتفكير في نفسه والكون المحيط به، والجانب الجسدي يُظهر الخضوع للخالق عز وجل، ويعمل على المحافظة على صحة الجسد وقوته. وقد عملت العبادات الإسلامية على تزكية هذه الجوانب الثلاثة، بطريقة تضمن انسجامها وعدم التناقض فيما بينها، في توازن بديع أبدعه خالق هذا الإنسان، والعالم بما يصلحه ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.

فالجانب الأول، وهو الجانب الروحي، يتجلى في العبادات الآتية:

١ - عبادة الذكر والدعاء، ففي هذه العبادة تهذيب للروح وارتقاء بها، وتوثيق للعلاقة بين الخالق والمخلوق، وبث للرضا والاطمئنان في النفس، كما أنها سبب في معية الله تعالى وحفظه، فقد جاء في الحديث الشريف: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي^(٢)، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْبَرًا^(٣)، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْسِيهِ أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً^(٤) متفق عليه^(٥). وفي لفظ عند مسلم: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»^(٥).

(١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص ٣٧ - ٣٩.

(٢) (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي): الْمُرَادُ بِهِ الرَّجَاءُ وَتَأْمِيلُ الْعَقْلِ. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ)، ٢/١٧.

(٣) (وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْبَرًا): أَي: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَتِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي وَالتَّوْفِيقِ وَالتَّوْبَةِ وَإِنْ زَادَ زِدْتُ. المنهاج، للإمام النووي، ٢/١٧.

(٤) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَيُحَدِّثُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ} لآل عمران: ٢٨، ١٢١/٩: ومسلم (٢٦٧٥) واللفظ له، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الْحَثُّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، ٢٠٦١/٤.

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٧٥)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فَضْلِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، ٢٠٦٧/٤.



وقد غطت عبادة الذِّكْر والدعاء جميع جوانب الحياة الإنسانية وأحوالها، فهناك أذكار الصباح والمساء، وأذكار النوم والاستيقاظ، وأذكار الطعام والشراب، وأذكار الدخول إلى المنزل والخروج منه، وأذكار السفر، وأذكار الخوف، وأذكار المرض، وغير ذلك. فكل حالة من الحالات التي يمر به الإنسان ما يناسبها من الأدعية والأذكار التي تجعله على صلة روحية دائمة بخالقه، يستمد منه العون، ويسأله الحفظ والسلامة في مسيرة هذه الحياة.

٢ - عبادة الصلاة، وهي صلة بين العبد وربّه، حيث يقف المصلي بين يدي الله تعالى، ويناجيه معلناً خضوعه واستسلامه لأوامره ونواهيه، ورجاءه في جنته ورضوانه، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى بقوله: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْرُقَنَّ أَحَدَكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»^(١). وقد كان السلف رحمهم الله تعالى يقدرّون للصلاة قدرها، ويولّونها اهتماماً كبيراً، حتى روي عن بعضهم أنه كان إذا قام إلى الصلاة ارتعد واصفر لونه، فكلم في ذلك، فقال: إني واقف بين يدي الله تعالى، وحقّ لي هذا مع ملوك الدنيا، فكيف مع ملك الملوك^(٢).

ولا يخفى ما للصلاة من أثر في تعميق صلة الإنسان بخالقه، وتركية روحه وأخلاقه، فهي تحجز المسلم عن المعاصي والمنكرات، كما قال الله تعالى: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ العنكبوت: ٤٥.

كما تنقي الصلاة المسلم وتطهره من الذنوب والآثام، ففي الحديث الشريف: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «هَذَا مَثَلُ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصلاة، باب حكّ البُرَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ، رقم: ٤٠٥، ٩٠/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التَّهْنِئَةِ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، رقم: ٥٥١، ٣٩٠/١.

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، ٣٤٨/١٣.

الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»^(١). وبذلك يطيب قلب المصلي وتزكو نفسه، ويشعر بالطمأنينة والارتياح، وقد نبه المصطفى ﷺ على هذا المعنى، عندما خاطب بلالا ؓ، بقوله: «يَا بَلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرْحَنًا بِهَا»^(٢). فقد كان اشتغاله عليه الصلاة والسلام بالصلاة راحة له، حيث كان يعد غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً، فكان يستريح بالصلاة، لما فيها من مناجاة الله تعالى^(٣). ويشهد لذلك قوله ﷺ: «وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(٤)، وقرة عين المرء ما يطمئن إليه قلبه، وتسعد به روحه، وتطيب به حياته.

٣ - عبادة الصيام، ويتجلى الجانب الروحي فيها في مراقبة الله عز وجل حال الإمساك عن الطعام والشراب أثناء الصيام، وقد نص القرآن الكريم على أن الهدف الرئيس لفرض الصيام هو تعميق الشعور بتقوى الله تعالى، ومراقبته سبحانه في السر والعلن، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة: ١٨٣.

والصيام من العبادات الخالصة لله تعالى، ففي الحديث القدسي: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكَلَهُ وَشَرِبَهُ مِنْ أَجْلِي،

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ، رقم: ٥٢٨، ١١٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الْمَسْئِي إِلَى الصَّلَاةِ تُمَحَى بِهِ الْخَطَايَا، وَتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، رقم: ٦٦٧، ٤٦٢م.

(٢) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.)، كتاب الأدب، باب فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، رقم: ٤٩٨٥، ٢٩٦/٤. وقد صحح الحافظ العراقي إسناده في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ١٩٥.

(٣) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن محمد أشرف العظيم آبادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ)، ٢٢٥/١٣.

(٤) المجتبي من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، كتاب عشرة النساء، باب حُبُّ النِّسَاءِ، رقم ٣٩٤٠، ٦١/٧. وقال الحافظ العراقي: "رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ"، المغني عن حمل الأسفار، ص ٤٦٦.



وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يَفْطُرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ،
وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١).

وهكذا تؤدي العبادات التي يغلب عليها الجانب الروحي إلى تعميق صلة المرء بخالقه، وترزكية روحه وتخليصها من الآفات والأدران، حتى تصفو وتطمئن، وتسمو على جسده، وتتغلب على غرائزه وشهواته.

والجانب الثاني: الجانب العقلي الذي يدفع الإنسان إلى إعمال فكره في

الكون الذي يعيش فيه، والتعرف على خالقه وحقيقة نفسه، فيشعر بعبوديته، وافتقاره إلى مولاه، واعتماده عليه. ويتجلى هذا الجانب في قراءة القرآن الكريم الذي يدعونا إلى التأمل والتدبر في آيات الله تعالى ومخلوقاته، والتعرف على

آلائه ونعمه، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ النحل: ٤٤: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ يوسف: ٢؛

وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَواسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُتَفَكَّرُونَ﴾ الرعد: ٣. إلى غير ذلك من الآيات الداعية إلى التفكير وإعمال العقل، في سبيل الوصول إلى الحق والاهتداء إلى الصراط المستقيم.

كما يتجلى الجانب العقلي في العبادات الإسلامية في عبادة الصلاة، بما فيها من تلاوة لآيات القرآن الكريم، وبعض الأذكار والدعوات الأخرى، حيث يعمل المصلي عقله ويتفكر في معاني ما يتلوه من تلك الآيات والأذكار، ويقدر ما يكون الإنسان متهيئا لهذه العبادة ومستحضرا قلبه وعقله في أدائها، بقدر ما يكون أجره وثوابه وظهور آثار هذه العبادة عليه. فالناس تختلف أحوالهم في ثواب صلواتهم على حسب حالاتهم في إقامتها^(٢)، وفي الحديث الشريف عن عمّار

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ الفتح: ١١٥، رقم: ٧٤٩٢، ١٤٣/٩، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم: ١١٥١، ٨٠٧/٢.

٢ انظر شرح سنن أبي داود، للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ٤٥٥/٣.

بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَواتِهِ تُسَعُّهَا ثَمُنُهَا سَبْعُهَا سُدُسُهَا خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا»^(١).

أما الجانب الثالث، وهو الجانب الجسدي، فيتجلى فيما تشتمل عليه بعض العبادات من نشاط جسدي، أو سلوك صحي، يعين على الحفاظ على صحة الإنسان، ووقايتها من الأمراض والآفات.

فمن الأنشطة الجسدية في العبادات الإسلامية، ما تشتمل عليه عبادة الصلاة من الحركات المتمثلة في القيام والركوع والسجود، فهي بكيفيةها المثورة أشبه بالتمارين الرياضية التي يقوم بها الرياضيون لتقوية الجسم ورياضة أعضائه^(٢).

ومن ذلك أيضا ما تشتمل عليه عبادة الحج من طواف وسعي ورمي وحلق، ونحو ذلك من الأعمال التي تتطلب نشاطا جسديا محمدا، يعين على الحفاظ على صحة الجسم وحيويته ومعالجة بعض أدواء وعمله، حسب ما أثبتته الدراسات المعاصرة في هذا الموضوع^(٣).

ومن السلوكيات الصحية في العبادات الإسلامية، ما تشتمل عليه عبادة الصيام من أمر بالانقطاع عن الطعام والشراب لفترة محددة، وفي هذا العديد من الفوائد الصحية، التي تحدثت عنها الدراسات والأبحاث المعاصرة^(٤). وقد جاء في الحديث الضعيف: «صوموا تصحوا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في نُقْصَانِ الصَّلَاةِ، رقم: ٧٩٦، ٢١١/١. والإمام أحمد في مسنده، انظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ١٨٩/٣١؛ وقال العراقي: «أخرجه أحمد بإسناد صحيح»، المغني عن حمل الأسفار للإمام العراقي، ص ٢٠٣.

(٢) انظر العبادة في الإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، ص ٢١٨.
(٣) انظر مثلا: وفي الصلاة صحة ووقاية، فارس علوان، (دار السلام، ١٩٩٥)؛ وعالج نفسك بالصلاة: الصلاة خير العبادات وأفضل العادات، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٤م).

(٤) انظر مثلا: عالج نفسك بالصوم: الصوم والصحة، نجيب الكيلاني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٧٨م)؛ والصوم وأمراض السمنة، محمد علي البار، (الدار السعودية، ١٩٨٤)؛ الصوم عبادة ووقاية، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٣م).

(٥) الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، (دار ابن حزم، ط ١، ٢٠٠٦م)، ٢٣٦/١. وقال الإمام العراقي: «أخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الطب النبوي، من حديث أبي هريرة بسند ضعيف». المغني عن حمل الأسفار للإمام العراقي، ص ٩٧٣.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

ومن ذلك أيضا ما تشتمل عليه عبادة الوضوء من غسل وتطهير لأعضاء الإنسان التي تظهر عادة وتتعرض للغبار والتلوث، وكذلك استخدام السواك الذي يظهر الفم ويطيّب رائحته، ففي الحديث الشريف: «السَّوَّكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»^(١). ولا يخفى ما لهذه الأعمال ونحوها من حفاظ على نظافة أعضاء الجسم ووقايتها من الأمراض.

وهكذا يعمل الجانب الجسدي في العبادات الإسلامية، على المحافظة على جسم الإنسان وصحته، حيث تساعد هذه الأعمال والسلوكيات على العناية بجسم الإنسان، والحفاظ على صحته وحيويته، ودرء ما قد يصيبه من الأمراض والآفات بإذن الله تعالى. فالله عز وجل أمر المسلم بالقيام بتلك الأعمال والتصرفات، وهو الغني عنها سبحانه، وجعل بعضها أركاننا رئيسة في العبادات الإسلامية المفروضة، لا تصح العبادة إلا بالقيام بها، وما ذلك إلا لحكمة بالغة يعلمها سبحانه وتعالى، ومن مظاهر هذه الحكمة ما تعود به هذه الأفعال على القائم بها من نفع صحي، وما تدفع عنه من ضرر بدني بأمر الله سبحانه وتعالى وتقديره.

وغالبا ما تجتمع هذه الجوانب الثلاثة، الروحية والعقلية والجسدية، في الشعائر التعبديّة الرئيسيّة، وقد يبرز منها جانب أو أكثر في غيرها من العبادات، لكنه لا يمكن أن تتجرد أي عبادة من العبادات عن تلك الجوانب جميعا، وإلا كانت العبادة عند ذلك عادة أو عملا لا شعوريا، لا أثر له في حياة الإنسان. فالعبادات في الإسلام مدارس تربوية، تتنوع مناهجها وأساليبها ووظائفها التربوية، وهكذا يتنقل الإنسان في أدائه للشعائر التعبديّة بين رقي روحي يشعره بقربه من خالقه ومحبته له، واطمئنان نفسي يرفع عنه هموم الحياة وأثقالها، وتأمّل فكري يدفعه لإعمال عقله في آيات الله تعالى ومخلوقاته، وخضوع جسدي عملي لأوامر الله وتشريعاته، يشعر بافتقار العبد إلى خالقه وتسليمه له، كما يحفظ عليه صحته ويقوم له شؤون حياته^(٢).



(١) أخرجه الإمام البخاري -معلقا بصيغة الجزم- في صحيحه، كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم، ٢/٢١.

(٢) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص ٣٧-٣٩.

المطلب الثاني: مراعاة طبيعة النفس البشرية.

من خلال استقراء الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية، يتضح بجلاء مراعاة السنة النبوية في جانب تشريع العبادات لطبيعة النفس البشرية التي خلقت من المادة والروح، والتي تميل إلى ما يريح النفس ويسهل عليها، وتعزف عن كل ما يرهقها ويشق عليها، وترغب في الترويح والتغيير، وتضيق ذرعا بالاستمرار على حال واحدة في جميع الأوقات. وفيما يأتي عرض لبعض الإرشادات النبوية الدالة على مراعاة هذه الطبيعة البشرية:

١ - النهي عن التبتل والرهبانية:

خلقت النفس الإنسانية من المادة والروح، ويحتاج كل جانب منهما إلى ما يغذيه ويدعم وجوده، كما يحتاج إلى ما يعمل على وقايته والحفاظ عليه مما قد ينال منه أو ينقص من فاعليته ونشاطه، أو يقضي عليه. وقد راعت السنة النبوية هذه الظاهرة في النفس البشرية، فأمرت بمراعاة هذين الجانبين في النفس البشرية، وأعطت كلا منهما ما يستحقه من الرعاية والاهتمام، فلم تهتم بجانب على حساب جانب آخر، بل حرصت على تحقيق التوازن بينهما، ونهت عن كل ما يؤدي إلى اختلال هذا التوازن واضطرابه، وذلك حتى تستقر أمور الحياة، ويتمكن الإنسان من الوفاء بحق استخلافه في هذه الأرض والقيام بعمارته.

ومن هذا المنطلق نهت السنة النبوية عن التبتل المتمثل في الانقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته، والعزوف عن مشاغل الدنيا وشهواتها من كسب للرزق، وطعام وشراب، ونوم ونكاح^(١)، لما في ذلك من مخالفة لطبيعة النفس البشرية، وتحميلها ما لا تحتمله، أو تضيق به ذرعا، من جهة، ولما في ذلك من إغفال لوظيفتها المتمثلة في عمارة هذا الكون، من جهة أخرى.

وقد جاء النهي عن التبتل والانقطاع للعبادة في عدد من الأحاديث ومن ذلك ما رواه سعد بن أبي وقاص^(٢)، قال: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ

(١) انظر المنهاج، للإمام النووي، ١٧٦/٩.



مَظْعُونِ النَّبْتِ، وَلَوْ أَدْنَى لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا»^(١). كما حذر النبي ﷺ من ذلك، وأنكر على من يمارسه أو يدعو إليه، ومن ذلك ما ورد في حديث الرهط الثلاثة، الذين عزم أحدهم المداومة على الصلاة وترك النوم، وعزم الآخر على صيام الدهر، بينما عزم الثالث اعتزال النساء، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢).

وقد ختم هذا الحديث ببيان كون هذا السلوك المتشدد منافيا لطريقته ﷺ، التي تتميز بالسماحة والتيسير، وأن هذا النوع من السلوك ليس مقياسا معتبرا لخشية الله وتقواه، بل هو مخالفة صريحة لمنهجه عليه الصلاة والسلام، ويخشى على صاحبه الخروج من الملة إن كان اختياره له ناتجا عن تفضيله له على غيره، أو اعتقاد بعدم صحة ما عداه وكره له. فالتزهد عما يفعله عليه الصلاة والسلام، والترفع عنه تقريبا إلى الله تعالى، إنما هو ابتداء في الدين، وتكذب عن هدي سيد المرسلين.

وقد تنبه الصحابة رضوان الله عليهم إلى خطورة الميل إلى الرهبانية والتبتل، وإغفال طبيعة النفس البشرية، وأنكروا على من ظهر منه ذلك، ومن ذلك ما روي من ملاحظة سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لمغلاة أخيه أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في العبادة، وعدم مراعاته لحق نفسه وزوجه، فقدم له درسا عمليا نبهه فيه على

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب استِحْبَابِ النُّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ، وَوَجَدَ مَوْلَاهُ، وَاشْتِغَالَ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْمِ، رقم: ١٤٠٢، ١٠٢٠/٢.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب النكاح، باب التَّوْبِ فِي النُّكَاحِ، رقم: ٥٠٦٣، ٢/٧؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استِحْبَابِ النُّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ، وَوَجَدَ مَوْلَاهُ، وَاشْتِغَالَ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْمِ، رقم: ١٤٠١، ١٠٢٠/٢.

ضرورة الاعتدال في أداء الشعائر التعبدية، والحرص على الوفاء بحقوق النفس والزوجة، والموازنة بين حق الله تعالى وحق النفس وحق العباد، فعن أبي جحيفة رضي الله عنه، قال: آخى النبي ﷺ بين سلمان، وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبدلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما، فقال: كل؟ قال: فإني صائم، قال: ما أنا بأكل حتى تأكل، قال: فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال: سلمان قم الآن، فصليا فقال له سلمان: إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأثنى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صدق سلمان»^(١). وقد ختم الحديث، بإقرار الرسول عليه الصلاة والسلام لنصيحة سلمان لأخيه أبي الدرداء رضي الله عنهما، وتأكيده عليها.

وهكذا نأى الرسول عليه الصلاة والسلام بصحابته وأتباعه عن كل ما يخل بغاية الوجود الإنساني، ويضيع حقوق الإنسان، ويفرط في تحقيق التوازن بين متطلبات الروح والجسد، ويؤدي إلى تعاسة البشرية وشقائها. وفي ذلك يقول الإمام القرطبي: "ولم يكن في دين محمد الرهبانية والإقبال على الأعمال الصالحة بالكلية، كما كان في دين عيسى، وإنما شرع الله سبحانه حنيفية سمحة خالصة عن الحرج، خفيفة على آدمي، يأخذ من الأدمية بشهواتها، ويرجع إلى الله بقلب سليم"^(٢).

ولا يخفى أن الاشتغال بأمور الحياة، وكسب المعاش أمر مطلوب، حتى يتحقق واجب عمارة الأرض التي استعمر الله تعالى الإنسان فيها، حيث يقول سبحانه: ﴿وَإِلَىٰ نُمُودَٰ أَهَاهُمْ صٰلِحٰٓءَ ۗ قَالَ يٰقَوْمِ ۗ اَعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ ۤإِلٰهٍ غَيْرُهُ ۗ هُوَ ۤاَنۢشَاكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَاسۡتَعۡمَرَڪُمْ فِيهَا فَاسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تَوَبُّوٓا۟ ۤإِلَيْهِ ۗ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ۝﴾ [هود: ٦١].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في الشطوع، ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له، رقم (١٩٦٨)، ٣/٢٨.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٠/٥٦-٥٧.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

والاستعمار في الأرض يعني الأمر بعمارة ما يحتاج إليه الإنسان فيها، حتى يستقيم له أمر معاشه، من تكوين أسر وبناء مساكن، وغرس أشجار، وتجارة، ونحو ذلك^(١). وهذا يتنافى مع التفرغ للقيام بالعبادات، لأنه يؤدي إلى الإخلال بمقتضيات الاستخلاف في الأرض والقيام بواجب عمارتها.

وقد نبهت السنة النبوية على أن القيام بتحقيق تلك الواجبات الدنيوية، ومراعاة أحكام الله تعالى فيها، يعد نوعاً من أنواع العبادة بمعناها الشامل، حيث يستحق الإنسان عليها الأجر والثواب، ففي الحديث الشريف، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ نَسِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ»^(٢).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْبَائِسِينَ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^(٣). وهكذا تتنوع أوجه البر وتتعدد، والمسلم مأجور في أدائه لهذه الأعمال، ما دام يقصد بها رضوان الله تعالى والاستجابة لأمره عز وجل.

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن، للطبري، ٥٦/٩.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب بيان أن اسم الصَّدَقَةِ يَفْعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ، رقم: ١٠٠٦، ٥٦٩٧/٢.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ أَخَذَ بِالرُّكَابِ وَنَحْوِهِ، رقم:

فالإسلام وسط في عبادته وشعائره بين مذاهب الرهبانية والتبتل التي تسعى لتغذية الجانب الروحي والارتقاء به، وتدعوا إلى التفرغ للعبادة، والانقطاع عن شؤون الحياة، ومذاهب المادية المطلقة التي أهملت الجانب الروحي في الإنسان، ودعت للتمتع بملذات الدنيا وشهواتها دون قيد أو ضابط. وقد أدت تلك المذاهب التي جنحت عن مسار الوسطية إلى فقدان النفس البشرية توازنها في الحياة؛ فبينما صرفت الرهبانية الإنسان عن وظيفته في عمارة الأرض، وشغلته بأعمال تعبدية محضة، غدت المادية الجانب المادي في الإنسان، حتى غرق فيه وأهمل الجانب الروحي، وفقد السعادة الحقيقية التي يبحث عنها، حتى وصل به الأمر إلى الرغبة في التخلص من هذه الحياة الدنيا وهمومها، عن طريق اللجوء إلى المخدرات والانتحار ونحو ذلك. وصدق الله تعالى حيث يقول: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ [طه: ١٢٤].

٢ - النهي عن الغلو في الدين:

الغلو في الدين ظاهرة عامة ابتلي بها كثير من أتباع الأديان والمذاهب، بل قد لا تكاد تنجو منها أمة من الأمم. وقد حذر النبي ﷺ من هذه الظاهرة، وعدها خروجاً عن منهجه عليه الصلاة والسلام المبني على التوسط والاعتدال. فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَّطِعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا^(١). والمتطعون هم المتعمقون الغالون، المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم. ويتمثل التطع في المبالغة في العبادات وأعمال البر، والتشديد على النفس وتكليفها بما لم يأمر به الشرع، واجتتاب الرخص المشروعة، بقصد العبادة والتقرب إلى الله تعالى^(٢).

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب هَلَكَ الْمُتَّطِعُونَ، رقم: ٢٦٧٠، ٤/٢٠٥٥.
 (٢) انظر غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ٢/٤١٨؛ والمنهاج، للإمام النووي، ١٦/٢٢٠؛ وفتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترفيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ)، ١٢/٣٠١.



وقد أنكر عليه الصلاة والسلام على من توجه إلى المغالاة في أداء العبادات الإسلامية، وأمر بالقصد، وهو: التوسط والاعتدال، وعدم الميل إلى أحد طرفي التفریط والإفراط^(١). ويدل لذلك ما رواه جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ على رجلٍ يُصلي على صخرةٍ، فأتى ناحية مَكَّةَ، فمكثَ ملياً، ثمَّ انصرفَ، فوجدَ الرجلَ يُصلي على حاله، فقامَ فجمعَ يديه، ثمَّ قال: «يا أيُّها النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ» ثلاثاً «فإنَّ اللهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٢).

وعن بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قال: «خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا تَمْشِي جَمِيعاً، فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أَيْدِينَا بِرَجُلٍ يُصلي يَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَرَاهُ يُرَائِي؟ فَقُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَتَرَكَ يَدِي مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُصَوِّبُهُمَا وَيَرْفَعُهُمَا وَيَقُولُ: عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِداً. عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِداً. عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِداً؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ»^(٣).

ومن ذلك أمره عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص أن يختم القرآن في شهر، وعندما طلب عبد الله الترخيص له في أقل من ذلك أبي ﷺ أن يرخص له في ختم القرآن في أقل من أسبوع، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُهُ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ، وَأَنْ تَمَلَّ، فَاقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ». فَقُلْتُ: دَعْنِي

(١) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي، (دار الجيل، بيروت، د.ت.)، ٥٦٠/٢.

(٢) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.)، كتاب الزهد، باب المُدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، رقم: ٤٢٤١، ١٤١٧/٢. وقال البوصيري: «هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ يَعْقُوبٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَالْبَاقِي ثِقَاتٌ». مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكششواوي، (دار العربية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ)، ٢٤٥/٤.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم (٢٢٩٦٣)، ٦١/٢٨، وصحح المحقق إسناده: والحاكم وصححه، (٣١٢/١).

أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي عَشْرَةِ» قُلْتُ: دَعْنِي أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ» قُلْتُ: دَعْنِي أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي فَأَبَى^(١).

وقد جاء في الحديث الشريف ما يبين الأثر السلبي للغلو في الدين، ومن ذلك مارواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَدَاةَ الْعُقْبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: «الْقَطُّ لِي حَصَى»، فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصِيَّاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ: «أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ، فَارْمُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»^(٢). والغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك، والغلو في الدين عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال^(٣).

وقد نبه النبي عليه الصلاة والسلام على أن الغلو في الدين قد يؤدي إلى مروق الإنسان من الدين كله، ومن ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنُ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في كم يُسْتَحَبُّ يُخْتَمُ الْقُرْآنُ، رقم (١٣٤٦)، ٤٢٨/١؛ وصححه الإمام ابن حبان، انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، رقم (٧٥٦)، ٣٣/٢.

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، باب التَّقَاتِ الْخَصَى، رقم (٣٠٥٧)، ٢٦٨/٥؛ وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب قَدْرُ حَصَى الرَّمْيِ، رقم (٣٠٢٩)، ١٠٠٨/٢؛ وصححه ابن خزيمة، رقم (٢٨٦٧)، (٢٧٤/٤)، وابن حبان، رقم (٢٨٧١)، ١٨٣/٩ - ١٨٤.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الدمشقي، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط٧، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، ٣٢٩/١.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ... الحديث»^(١). فقد أدى غلو ذي الخويصرة وأصحابه في العبادات الدينية، من صلاة وصيام وقراءة للقرآن، إلى المروق من الدين، فأساؤوا من حيث يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

فتشديد العبد على نفسه بالزيادة على ما شرعه الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام، يؤدي إلى تشديد الله تعالى عليه إما بالقدر، وإما بالشرع، كما نبه على ذلك الإمام ابن القيم، "فالتشديد بالشرع: كمن يشدد على نفسه بالندر الثقيل، فيلزمه الوفاء به، وبالقدر كفعل أهل الوسواس، فإنهم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم القدر، حتى استحكمت ذلك وصار صفة لازمة لهم... فالفقه كل الفقه الاقتصاد في الدين، والاعتصام بالسنة"^(٢).

وقد كان من هديه عليه الصلاة والسلام التوسط والاعتدال في القيام بعبادة الصلاة وغيرها من العبادات، ففي الحديث الشريف عن جابر بن سمرة رضي الله عنهما، قال: « كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَحُطْبَتُهُ قَصْدًا »^(٣). أي معتدلة، وسطا بين الطول الظاهر والتخفيف المالحق.

فالتوسط والاعتدال، والبعد عن الغلو سمة رئيسة من سمات الدين الإسلامي عامة، والعبادات الإسلامية خاصة، وقد روي عن أبي بن كعب رضي الله عنه، أنه قال: "عليكم بالسبيل والسنة... وإن اقتصادا في سبيل وسنة، خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة. فاحرصوا إذا كانت أعمالكم اقتصادا أن تكون على منهاج الأنبياء وسنتهم"^(٤).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، رقم (٣٦١٠)، ٢٠٠/٤؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب ذَكَرَ الْخَوَارِجَ وَصِفَاتِهِمْ، رقم (١٠٦٤)، ٧٤٤/٢.

(٢) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، (مكتبة المعارف، الرياض: المملكة العربية السعودية)، ١٣٢/١.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْحُطْبَةِ، رقم (٨٦٦)، ٥٩١/٢.

(٤) إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، ١٣٢/١.

ويؤكد الإمام الحسن البصريّ عل سمة التوسط والاعتدال في دين الله تعالى، فيقول: "إن دين الله وُضع على القصد، فدخل الشيطان فيه بالإفراط والتقصير، فهما سبيلان إلى نار جهنم"، كما روي عنه قوله: "إن دين الله تعالى وضع دون الغلو وفوق التقصير"^(١). كما جعل الإمام مطرف بن عبد الله بن الشخير الغلو في أعمال البر سيئة والتقصير في ذلك سيئة، فقد روي عنه قوله: الحسنه بين السيئتين^(٢).

وقد بين الإمام ابن القيم على أن المعيار في معرفة طريق الاستقامة، والبعد عن الغلو والتقصير هو ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم، منها إلى أن "الجائر عنه إما مفرط ظالم، أو مجتهد متأول، أو مقلد جاهل، فمن المستحق للعقوبة. ومنهم المغفور له، ومنهم المأجور أجراً واحداً، بحسب نياتهم ومقاصدهم واجتهادهم في طاعة الله تعالى ورسوله، أو تقريطهم"^(٣).

٣- الأمر بالتيسير ورفع الحرج:

التيسير ورفع الحرج مبدأ أصيل من مبادئ الدين الإسلامي، حتى سمي بـ"الحنيفية السمحة" لما فيه من التيسير والتسهيل، كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، قال: «لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمَّحَةٍ»^(٤).

وقد نبه عليه الصلاة والسلام إلى أهمية التيسير ومكانته في الإسلام، حيث جعله هدفاً رئيساً من أهداف بعثته ودعوته، فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَبّاً، وَلَا مُتَعَتِّباً، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِرًا»^(٥). كما أمر

(١) نواذر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (دار الجيل، بيروت)، ١٦٧/١.

(٢) انظر: الاستذكار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ٨٨/٢.

(٣) إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، ١٢١/١.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم (٢٤٨٥٥)، وحسن المحقق إسناده، ٢٤٩/٤١.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إننا بالنبيّة، رقم (١٤٧٨)، ١١٠٤/٢.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

عليه الصلاة والسلام بالتيسير وحث عليه، فقال: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»^(١). وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»^(٢).

يقول الإمام ابن عبد البر في شرحه لهذا الحديث: "في هذا الحديث دليل على أن المرء ينبغي له ترك ما عسر عليه من أمور الدنيا والآخرة، وترك الإلحاح فيه إذا لم يضطر إليه، والميل إلى اليسر أبداً، فإن اليسر في الأمور كلها أحب إلى الله وإلى رسوله. قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ البقرة: ١٨٥، وفي معنى هذا الأخذ برخص الله تعالى ورخص رسوله ﷺ، والأخذ برخص العلماء ما لم يكن القول خطأ بينا"^(٣).

وقد أكد عليه الصلاة والسلام على أن التيسير سمة رئيسة من سمات هذا الدين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ»^(٤). وفي هذا الحديث تقرير، ونهي، وأمر، وبشارة، وتوجيه:

أ - ففي قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»، تقرير لمبدأ عام يحكم تشريعات هذا الدين وأحكامه، وبيان بأن هذا الدين مبني على التيسير واجتتاب المشاق، فقد رفع الله سبحانه وتعالى عن هذه الأمة الإصر الذي كان على من قبلها^(٥).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْوُلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا، رقم: ٦٩، ٢٥/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الجهاد والسير، باب فِي الْأَمْرِ بِالتَّيْسِيرِ، وَتَرْكِ التَّعْسِيرِ، رقم: ١٧٣٤، ١٢٥٩/٣.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَإِلَائِيقَامِ لِحُرْمَاتِ اللَّهِ، رقم: ٦٧٨٦، ١٦٠/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الفضائل، باب مَبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلنَّأَمِ وَأَخْتِيَارِهِ مِنَ الْمُبَاحِ، أَسْهَلُهُ وَأَتْقَامِهِ لِلَّهِ عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِهِ، رقم: ٢٣٢٧، ١٨١٣/٤.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ)، ١٤٦/٨.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدِّينُ يُسْرٌ، رقم: ٣٩، ١٦/١.

(٥) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٣/١.

ب - وفي قوله ﷺ: "وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ"، نهي عن المشادة والمغالبة في الدين، وتكليف النفس من العبادة فوق طاقتها وقدراتها، وبيان بأن من يتعمق في العبادات سوف يعجز وينقطع، ويعود إلى ما يقرره هذا الدين من التيسير والاعتدال. يقول الإمام ابن المنير: "هذا الحديث عَلَّمَ من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنتع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملل، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم، إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة"^(١).

ج - وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "سددوا وقاربوا"، أمر بالاعتدال والتوسط، فعلى المرء أن يطلب الصواب وإصابة القصد في جميع أعماله، فإن عجز عن ذلك فعليه أن يقارب، بأن يفعل منه ما يقربه إلى الكمال بقدر استطاعته، فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا تقصير"^(٢).

د - وأعقب ذلك بشارة منه ﷺ بالثبات على هذا الدين، والحصول على الثواب العظيم لمن سار على هذا المنهج ودعا إليه، فقال عليه الصلاة والسلام: "وأبشروا".

هـ - وفي قوله ﷺ: "وَأَسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ"، توجيه إلى الاستعانة على مداومة العبادة، بإيقاعها في أوقات النشاط، كأول النهار وبعد الزوال وآخر الليل. "وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافر، وكأنه ﷺ خاطب مسافرا إلى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه، لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعا عَجَزَ وانقطع، وإذا تحرى السير في هذه الأوقات المنشطة أمكنته المداومة من غير مشقة"^(٣).

(١) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٤/١.

(٢) المنهاج، للإمام النووي، ١٦٢/١٧؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ٣٥٢/٢.

(٣) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٥/١.



ومن الأحاديث المرشدة إلى التزام التوسط والاعتدال في تكليف النفس بالشعائر التعبدية وأعمال البرعامة، ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»^(١). فالعمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه هذا العمل^(٢)، والعمل المقبول ما كان على هدي النبي ﷺ وسنته، وأما ما كان مناقضا له ومخالفا فهو رد. وفي الحديث الشريف عن عائشة رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٣).

فالتيسير ورفع الحرج أصل عظيم من أصول هذا الدين، ومقصد رئيس من مقاصده، تجلت معالمه في جميع جوانب هذا الدين. وقد قرر الإمام الشاطبي ذلك بقوله: "رفع الحرج مقصود للشارع في الكليات؛ فلا تجد كلية شرعية مكلفا بها وفيها حرج كلي أو أكثرى ألبتة، وهو مقتضى قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ١٧٨]"^(٤).

٤ - الأمر بالرفق في أداء العبادات:

لقد بينت السنة النبوية مكانة الرفق وأهميته، ومن ذلك ما روته السيدة عائشة، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَأَيُّ شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٥). فالرفق خلق كريم تميل إليه النفس بطبيعتها، وهو زينة الأقوال والأفعال، يحببها إلى النفوس ويجعلها أكثر قبولا

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم: ٦٤٦٤، ٩٨/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم: ٢٨١٨، ٢١٧١/٤.

(٢) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٢٩٦/١١.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم: ١٧١٨، ١٣٤٣/٣.

(٤) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٥٤١/١.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان والندور، باب مَنْ رَأَى عَلَيْهِ كَفَّارَةً إِذَا كَانَ فِي مَعْصِيَةٍ، رقم: ٣٣٠٠، ٢٣٥/٣.

وأعظم أثرا، وقد راعت السنة النبوية هذه الظاهرة في النفس البشرية، فحثت على الرفق ونهت على ضرورة الاتصاف به، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»^(١). وفي مقابل ذلك، فإن من حُرِم الرفق فقد حرم خيرا كثيرا، وفي الحديث الشريف: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ»^(٢).

وقد كان الرفق سمة مصاحبة للنبي عليه الصلاة والسلام في أحواله كلها، عند الغضب والرضا، ومع الأصحاب والأعداء، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَأَلْتِ عَائِشَةُ: فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(٣).

وقد حث النبي ﷺ على الترفق في القيام بالعبادات الإسلامية وعدم الغلو فيها، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْعِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ»^(٤). وجاءت بعض الروايات عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، بزيادة: «وَلَا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْمُئْتَبَ لَا أَرْضًا قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى»^(٥)^(٦). وقد استدلل الإمام الغزالي بهذا الحديث على

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، رقم (٢٥٩٢)، ٢٠٠٣/٤.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، رقم (٢٥٩٢)، ٢٠٠٣/٤.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٤)، ١٢/٨؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب، باب، رقم (٢١٦٥)، ١٧٠٦/٤.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم (١٢٠٥٢)، وحسنه المحقق بشواهد، ٣٤٦/٢٠.

(٥) يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا انْقَطَعَ بِهِ فِي سَفَرِهِ وَعَطِيتِ رَاحِلَتُهُ: قَدِ انْبَتَّ، مِنْ الْبَتِّ: وَهُوَ الْقَطْعُ، يُرِيدُ أَنَّهُ بَقِيَ فِي طَرِيقِهِ عَاجِزًا عَنِ مَقْصِدِهِ لَمْ يَقْضِ وَطْرَهُ، وَقَدْ أَعْطَبَ ظَهْرَهُ. النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، ٩٢/١.

(٦) الزهد والرقائق لابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (دار الكتب العلمية، بيروت)، ص ٤١٥.



أن الإنسان ينبغي أن لا يكلف نفسه في أعماله الدينية ما يخالف العادة، وإنما يكون ذلك بتلطف وتدرج، فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى، فإن الطبع نفور، ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئاً فشيئاً، حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه، ومن لم يراع التدرج وتوغل في الأعمال الدينية دفعة واحدة ترقى إلى حالة تشق عليه، فتعكس أموره، فيصير ما كان محبوباً عنده ممقوتاً، وما كان مكروهاً عنده مشرباً هنيئاً لا ينفر عنه، وهذا لا يعرف إلا بالتجربة والذوق^(١).

وتحقيقاً لمبدأ الرفق، أمر النبي ﷺ بتجنيب النفس ما يشق عليها من أعمال، ولو كان بنية العبادة والتقرب إلى الله تعالى، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: بَيَّنَّمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَدَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَنْظِلَ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومُ، قَالَ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَنْظِلْ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ»^(٢).

ومن مظاهر الرفق وتجنب ما يشق ويصعب من الأعمال في السنة النبوية، عدم مداومته عليه الصلاة والسلام على بعض العبادات خشية أن تفرض على أمته، وذلك لكمال رحمته بها وشفقته عليها. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعَ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا»^(٣). فقد رأت رضي الله عنها أن عدم فعل النبي ﷺ ذلك - حسب علمها - ومداومته عليه، كان بهدف التخفيف على أمته.

(١) انظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (دار المعرفة، بيروت)، ٧٩/٤ - ٨٠: وفيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ)، ٥٤٤/٢.

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب الأيمان والنذور، باب مَنْ رَأَى عَلَيْهِ كَفَّارَةً إِذَا كَانَ فِي مَعْصِيَةٍ، رقم: ٣٣٠٠، ٢٣٥/٣.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب تَحْرِيزِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ، رقم: ١١٢٨، ٥٠/٢: والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى، وَأَنَّ أَقْلَهَا رُكْعَتَانِ، وَأَكْمَلَهَا ثَمَانِ رُكْعَاتٍ، وَأَوْسَطُهَا أَرْبَعُ

ومن العبادات التي لم يداوم عليها النبي ﷺ خشية أن يشق على أمته، أو يوقعهم في الحرج، ما يأتي:

أ - المشاركة في الغزو والقتال في سبيل الله تعالى:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «أَتَدَبَّ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ»^(١). وقد جاء في بعض روايات الحديث تفسير المشقة المذكورة بأن نفوس الصحابة رضوان الله عليهم لا تطيب بالتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكثير منهم لا يجدون سعة فيتبعونه ويلحقون به، كما أنه عليه الصلاة والسلام لا يجد سعة فيحملهم^(٢).

ب - تأخير صلاة العشاء إلى ثلث الليل:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: أَعْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ، فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَأَضْبَعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا»^(٣). وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:

رَكَعَاتٍ، أَوْ سِتٍّ، وَالْحَثُّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا، رَقْم ٧١٨، ٤٩٧/١. قال الإمام النووي: "وأما الجمع بين حديثي عائشة في نفي صلاته ﷺ الضحى وإثباتها، فهو أن النبي ﷺ كان يصلها بعض الأوقات لفضلها ويتركها في بعضها، خشية أن تفرض، ويُتأول قولها: "ما كان يصلها" على أن معناه ما رأيته، كما قالت في الرواية الثانية". المنهاج، للإمام النووي، ٢٣٠/٥.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب الجهاد من الإيمان، رقم: ٣٦، ١٦/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم: ١٨٧٦، ١٤٩٥/٣.

(٢) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٦/٦.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، رقم: ٥٧١، ١١٩/١؛ والإمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها، رقم: ٦٣٩، ٤٤٢/١.



معائم الوسطية في العبادات الإسلامية

«لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ»^(١).

ج - صلاة قيام الليل في رمضان مع الصحابة:

فَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثَرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَكَمْ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ»^(٢).

ومن مظاهر رفقته وشفقته عليه الصلاة والسلام، كذلك:

أ - عدم فرض الحج في كل عام، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»^(٣).

ب - نهييه عليه الصلاة والسلام الأئمة عن الإطالة في الصلاة، وعتابه الشديد على من فعل ذلك من الصحابة رضوان الله عليهم، فعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوَّلُ بِنَا فَلَانٍ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب ما جاء في السُّوَاكِ، رقم: ٢٢، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، ٣٥/١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، باب تَحْرِيزِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنُّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ، رقم: ١١٢٩، ٥٠/٢، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب التَّوْبِغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَهُوَ التَّرَاوِيحُ، رقم: ٧٦١، ٥٢٤/١.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فَرَضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ، رقم: (١٢٣٧)، ٩٧٥/٢.

النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُنْفَرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ»^(١).

وقد أخرج الإمامان البخاري ومسلم هذا الحديث بطوله، وفيه عتاب شديد على الإمام وهو الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه، كما أن فيه إرشادا وتوجيها إلى قراءة قصار السور، وذكر أمثلة لها. فعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ وَقَدْ جَنَّ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَادًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فَأَنْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَادًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَشَكَأَ إِلَيْهِ مُعَادًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا مُعَادُ، أَفَتَأْتَانِ أَنْتَ - أَوْ أَفَاتِنُ - ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ»^(٢).

وقد فرق عليه الصلاة والسلام بين من يصلي بالناس، ومن يصلي منفردا، فأمر الأول بالتخفيف، وعدم التطويل، وسمح للثاني بالتطويل إن رغب في ذلك، فقال عليه الصلاة والسلام: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»^(٣).
ج - نهييه عليه الصلاة والسلام عن مغالبة الإنسان نفسه في صلاة التطوع، فعندما رأى عليه الصلاة والسلام حبالا مدته أم المؤمنين السيدة زينب رضي الله عنها بين ساريتي المسجد، حتى تتعلق به إذا تعبت في قيام الليل، أمر بحله، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليل إذا رأى ما يكره، رقم: ٩٠، ٣٠/١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب من شكك إمامه إذا طوّل، رقم: ٧٠٥، ١٤٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، رقم: ٤٦٥، ٣٣٩/١.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء، رقم: ٧٠٢، ١٤٢/١؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم: ٤٦٧، ٣٤١/١.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

السَّارِيَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرَيْبٍ فَإِذَا فَتَرْتَ تَعَلَّقْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، حُلُوهُ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»^(١).

د - عدم أمره باستخدام السواك عند كل وضوء:
عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ»^(٢).

هـ - عدم أمره باستخدام السواك عند كل صلاة:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسَ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣).

فالرفق سمة عامة من سمات هذا الدين، تجلت مظاهره في توجيهات النبي ﷺ لصحابته الكرام رضوان الله عليهم، ونبه على الأخذ به سلف هذه الأمة وعلمائها، وقد نص الحافظ ابن حجر على أن "الأخذ بالأرفق الموافق للشرع أولى من الأشق المخالف له، وأن الأولى في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية إلى الترك"^(٤). كما نبه الإمام ابن بطال على أن الإنسان إذا أوجب على نفسه ما يشق عليه من العبادة، ثم لم يقدر على التماهي فيه كان آثماً^(٥).

ولا يفهم من الرفق في القيام بالعبادات الإسلامية، التهاون في بعض العبادات المفروضة أو المستحبة، فلا يخلو عمل من مشقة، لكن المشقة المنهي عنها هي ما تجاوزت الحد، وتسببت في الحرج والضرر. وقد مثل الإمام الشاطبي للمشقة المقبولة، بمشقة طلب المعاش بالتحرف وسائر الصنائع، فهو لا يدخل في

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، رقم: ١١٥٠، ٥٤/٢؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، أمر من نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الذِّكْرُ بَأَن يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٤، ٥٤١/١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم، كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم، ٣١/٣.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، رقم: ٨٨٧، ٤/٢.

(٤) فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٧١/١.

(٥) انظر: شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ٤٠٥/٨.

المشقة المنهي عنها، "لأنه ممكن معتاد لا يقطع ما فيه من الكلفة عن العمل في الغالب المعتاد، بل أهل العقول وأرباب العادات يعدون المنقطع عنه كسلان، ويذمونه بذلك، فكذلك المعتاد في التكليف"^(١). ثم وضع المقصود بالمشقة في العادة ووضع لها ضابطاً دقيقاً، بقوله: "إن كان العمل يؤدي الدوام عليه إلى الانقطاع عنه، أو عن بعضه، أو إلى وقوع خلل في صاحبه، في نفسه أو ماله، أو حال من أحواله، فالمشقة هنا خارجة عن المعتاد، وإن لم يكن فيها شيء من ذلك في الغالب، فلا يعد في العادة مشقة، وإن سميت كلفة، فأحوال الإنسان كلها كلفة في هذه الدار، في أكله وشربه وسائر تصرفاته، ولكن جعل له قدرة عليها بحيث تكون تلك التصرفات تحت قهره، لا أن يكون هو تحت قهر التصرفات، فكذلك التكليف، فعلى هذا ينبغي أن يفهم التكليف وما تضمن من المشقة"^(٢).

٥ - بيان مشروعية الترويح والتغيير وأهميته:

النفس البشرية لا تكاد تستقر على حال واحدة، وهي ترغب في التغيير والترويح، وإلا أصابها الملل والكلل. وقد راعى النبي ﷺ هذه الظاهرة، فكان يتخول الصحابة رضوان الله عليهم بالموعظة، خشية السامة والملل عليهم، ففي الحديث الشريف أن عبد الله مسعودٍ ﷺ كان يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمْلِكُكُمْ. وَإِنِّي أَخْوَلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا"^(٣).

وعن حنظلة الأسيدي ﷺ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةَ، قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةَ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضِّيَعَاتِ، فَتُسَيِّبُنَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو

(١) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢/٢١٤.

(٢) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٢/٢١٤.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب العلم، باب مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً، رقم: ٧٠، ٢٥/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفات المناققين وأحكامهم، باب الاقتصاد في الموعظة، رقم: ٢٨٢١، ٤/٢١٧٢.



بَكَرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيَعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١).

فالعبادات فضلها عظيم، وثوابها كبير، إلا أن الغلو فيها والمداومة عليها قد يبعث في النفس السامة والملل، وقد يؤدي ذلك إلى نفور النفس منها وتركها، ولذلك كان الترويح عن النفس أمرا ضروريا، يعيد للنفس نشاطها وحيويتها. وقد شغل هذا التحول في النفس البشرية بالصحابي حنظلة الأسيدي ؓ، حيث رأى فارقا كبيرا بين حاله بين يدي رسول الله ﷺ، وحاله عند الاشتغال بأمور الدنيا والتزاماتها، حتى ظن هذا نوعا من النفاق، فشكى ذلك إلى النبي ﷺ، فبين له عليه الصلاة والسلام أن ذلك من طبيعة النفس البشرية، وأنه ليس من النفاق في شيء، وأن الإنسان ليس مكلفا بالدوام على حال العبادة والذكر^(٢).



(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمرافقة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا، رقم: ٢٧٥٠، ٢١٠٦/٤.
(٢) انظر المنهاج، للإمام النووي، ٦٧/١٧.

المطلب الثالث: مراعاة قدرات النفس البشرية:

القيام بالعبادات إنما يكون بقدر الاستطاعة، ولن يكلف الله نفسا إلا وسعها، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الأعراف: ٤٢]. وقال عز وجل: ﴿وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدِينَا كِتَابٌ يَطَّلِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظَاهِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٢]. وقد تجلت مراعاة السنة لقدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، في المظاهر الآتية:

١- الأمر بممارسة العبادة على قدر الطاقة:

فقد أمر عليه الصلاة والسلام صحابته رضوان الله عليهم، بالقيام بالعبادات التطوعية، بما يتناسب مع طاقة النفس البشرية وقدراتها، وقد يختلف ذلك من شخص إلى آخر، لكن القاعدة العامة هي الاقتصاد والتوسط وعدم المبالغة. ومما يدل لذلك ما يأتي:

- أ - عن عائشة رضي الله تعالى عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ»^(١).
- ب - عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فُلَانَةٌ لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَذَكَرَ مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، وفي رواية مسلم: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحَصِيرِ وَنَحْوِهِ، رقم: ٥٨٦١، ١٥٥/٧؛ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وَغَيْرِهِ، رقم: ٧٨٢، ٥٤٠/١. وانظر ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمدأومة على العمل، رقم: ٦٤٦٥، ٩٨/٨.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الجمعة، رقم: ١١٥١، ٥٤/٢؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الذِّكْرُ بِأَنْ يَرْفُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٥، ٥٤٢/١.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

ج - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَأَكْفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ»^(١).

ففي الأحاديث السابقة أمر صريح بالاعتصام على ما يطيقه الإنسان من العبادة، وإلزام النفس وتكليفها ما تستطيعه من الأعمال دون غيره، كما يفهم منه النهي عن تكليف ما لا يطاق، وتحميل النفس ما يشق عليها^(٢).

وهذا دليل على مراعاته عليه الصلاة والسلام لقدرات النفس البشرية وطاقاتها المحدودة، وهذا من كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم ورأفته بأمتة، حيث أرشدهم إلى ما يصلحهم، وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر، فتكون النفس أنشط، والقلب منشرحاً فتتم العبادة، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه، أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب، فيفوته خير عظيم^(٣).

والأمر ليس خاصاً بالصلاة وحدها، بل هو عام في الصلاة وفي جميع أعمال البر، وحمله بعض العلماء على الصلاة خاصة لتعلق بعض الأحاديث بها، لكن الحديث الثالث يتعلق بالصيام، ولذلك كان حملة على جميع العبادات أولى، كما نبه على ذلك الإمام النووي والحافظ ابن حجر^(٤).

ويشهد لذلك عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «دَعُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاحْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٥). فالأمر باجتناب المنهي إنما هو على عمومته، ما لم يعارضه إذن في ارتكاب منهي عنه، كأكل الميتة للمضطر، فلا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه، ولو اجتنب بعضه

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم: ١١٠٣، ٧٧٤/٢.

(٢) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ١٠٢/١.

(٣) انظر المنهاج، للإمام النووي، ٧١/٦.

(٤) انظر المرجع نفسه: وفتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ٣٧/٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: ٧٢٨٨، ٩٤/٩.

لم يُعد ممتثلاً؛ وذلك بخلاف الأمر، فإن من أتى بأقل ما يصدق عليه الاسم كان ممتثلاً، والله تعالى أعلم^(١).

ومما يشهد لذلك أيضاً، تقييد النبي ﷺ البيعة التي أخذها على الصحابة رضوان الله عليهم بالاستطاعة، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢). وعن جرير بن عبد الله الجلي، قال: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَلَقَّنَنِي: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»^(٣). "وهذا من كمال شفقتة ﷺ ورأفته بأتمته، يلقنهم أن يقول أحدهم فيما استطعت، لئلا يدخل في عموم بيعة ما لا يطيقه"^(٤).

٢ - الحث على الأخذ بالرخص:

اشتمل التشريع الإسلامي على عدد من الرخص في العبادات المفروضة، كالنظر في السفر في شهر رمضان، والقصر والجمع في الصلاة، والتميم عند عدم القدرة على استخدام الماء، وغير ذلك. ولا يخفى ما تحمله هذه الرخص من تخفيف على الإنسان ومراعاة لقدراته التي قد تختلف باختلاف ظروفه وأحواله. وقد حث عليه الصلاة والسلام على قبول هذه الرخصة وهذا الإكرام من الله تعالى.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُجِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَةٌ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ»^(٥). وَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ

(١) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ٢٦١/١٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ، رقم: ٧٢٠٢، ٧٧/٩؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ، وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ، رقم: ١٤٩٠/١٨٦٧٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ، رقم: ٧٢٠٤، ٧٧/٩؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بَيَانُ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، رقم: ٥٦، ٧٥/١.

(٤) المنهاج، للإمام النووي، ١١/١٣.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: ٥٨٦٦، ١٠٧/١٠. وصححه ابن حبان، انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، حديث رقم (٢٧٤٢)، ٤٥١/٦؛ وللحديث شاهد من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، عند ابن حبان، رقم: ٣٥٤، ٦٩/٢. وقال الهيثمي: "رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ١٦٢/٣.



لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِمَّا قَالَ اللَّهُ: {أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكَكُمْ} [النساء: ١٠١] وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»^(١).

وعندما سئل عليه الصلاة والسلام عن الصوم في السفر لمن يقدر عليه، أذن في ذلك مع ترجيحه للفطر، فعن عمرو بن حمزة الأسلمي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا، فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ»^(٢).

وفي مقابل ذلك أنكر عليه الصلاة والسلام على من يترفع على هذه الرخص ويتنزه عنها. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَحَّصَ فِيهِ، وَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً»^(٣).

وقد تفهم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم طبيعة هذه الرخص، وأرشدوا الناس إلى الأخذ بها، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا قال له: إني أقوى على الصوم في السفر، فرد عليه قائلًا: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة. وهذا القول محمول على من رغب عن الرخصة، ولم يقبلها، كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى^(٤).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب وَمِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، رقم: ٣٠٣٤، ٢٤٢/٥.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب التَّخْيِيرِ فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي السَّفَرِ، رقم: ١١٢١، ٧٩٠/٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّعْمِ وَالشَّارِعِ فِي الْعِلْمِ، وَالْعُلُوِّ فِي الدِّينِ وَالْبِدْعِ، رقم: ٧٣٠١، ٩٧/٩.

(٤) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٨٣/٤.

وقد نبه الإمام الشاطبي على أن الأخذ بالرخص موافق لمقصد الشريعة المتمثل بالرفق بالمكلفين ورفع المشاق عنهم، حيث يقول: "إن مقصود الشارع من مشروعية الرخصة الرفق بالمكلف عن تحمل المشاق؛ فالأخذ بها مطلقاً موافقة لقصده، بخلاف الطرف الآخر؛ فإنه مظنة التشديد، والتكلف، والتعمق المنهي عنه في الآيات والأحاديث"^(١).

ولذلك كان الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع وتكلف مذموم، وضرب الحافظ ابن حجر، لذلك مثلاً بمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء، فيفضي به ذلك إلى حصول الضرر^(٢). ثم قال: فالخير في الاتباع، سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة، واستعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي وردت أولى من استعمال العزيمة، بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحاً، كما في إتمام الصلاة في السفر، وربما كان مذموماً إذا كان رغبة عن السنة، كترك المسح على الخفين... ونقل ابن التين عن الداودي: أن التتره عما ترخص فيه النبي ﷺ من أعظم الذنوب، لأنه يرى نفسه أتقى لله من رسوله وهذا إلحاد^(٣).



(١) الموافقات، للإمام الشاطبي، ٥٢١/١ - ٥٢٢.

(٢) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٩٥/١.

(٣) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ٢٧٩/١٣.



المطلب الرابع: مراعاة حاجات النفس البشرية:

لم تكتف السنة النبوية بمراعاة قدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، بل راعت كذلك ما تحتاج إليه من طعام وشراب، ونوم ونكاح، وغير ذلك من الحاجات البشرية، فدعت إلى الاهتمام بتلك الحاجات وعدم إهمالها، كما نهت عن المبالغة في العبادات وأعمال البر المتنوعة على حساب الحاجات الإنسانية، وفيما يأتي عرض لبعض الأمثلة الدالة على ذلك.

١ - مراعاة حاجة الإنسان إلى الطعام والشراب:

الطعام والشراب حاجة أساسية من حاجات النفس البشرية، ومن الأمثلة على مراعاة السنة النبوية لهذه الحاجة، نهى النبي ﷺ صحابته رضوان الله عليهم عن الوصال في الصوم مع حرصهم على ذلك اقتداء به عليه الصلاة والسلام، وطلباً للأجر والثواب. فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ»، فقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(١).

أما الصيام المفروض فهو في أيام محدودة، ولحكم عند الله تعالى معلومة، وقد حثت السنة على عدم تجاوز تلك الأوقات، كإطالة مدة الصيام بتأخير الإفطار مثلاً، ففي الحديث الشريف، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»^(٢). وامتنال السنة يقتضي التعجيل بالفطر، فذلك أرفق بالصائم، وأقوى له على العبادة^(٣).

٢ - مراعاة حاجة الإنسان إلى النوم:

النفس البشرية بحاجة إلى أخذ قسط من النوم والراحة، وتلك طبيعتها التي فطرها الله عليها، وقد راعى النبي ﷺ هذا الجانب، فأمر بأخذ قسط من الراحة والنوم إذا غلب على الإنسان النعاس أثناء الصلاة، وأن لا يعود إليها حتى

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصوم، باب الوصال، وَمَنْ قَالَ: لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ، رَقْم: ١٩٦٤، ٣٧/٣؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النَّهْيِ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ، رَقْم: ١١٠٥، ٧٧٦/٢.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ، رَقْم: ١٩٥٧، ٣٦/٣.

(٣) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر، ١٩٩/٤.

يذهب عنه ذلك. فعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ، فَيَسِبُ نَفْسَهُ»^(١). وفي رواية عند البيهقي: «فَإِنَّهُ لَأَ يَدْرِي أَيَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ، أَمْ يَدْعُو لَهَا»^(٢). وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ»^(٣). ومعنى قوله: (استعجم القرآن على لسانه) أي: استغلق ولم ينطق به لسانه لغلبة النعاس عليه.

وقد أنكر عليه الصلاة والسلام على إحدى الصحابيات قيامها جميع الليل وعدم النوم فيه، فعندما أخبرته السيدة عائشة رضي الله عنها، أن الحولاء بنت ثويبة بن حبيب بن أسد بن عبد العزى لا تنام الليل، قال عليه الصلاة والسلام مستنكرا فعلها هذا: «لَا تَنَامُ اللَّيْلُ! خُدُّوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَأَ يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا»، وفي رواية البخاري: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»^(٤). وفي الأحاديث السابقة نهي عن المبالغة في العبادة على حساب حاجة النفس إلى النوم، وأمر بلزوم ما يستطيع المرء المداومة عليه من الأعمال دون ملل أو مشقة. كما أن فيها بيانا بأن الله سبحانه وتعالى لا يقطع الإثابة على العمل إلا إذا توقف المرء عنه، وأن الإفراط في العمل ربما أدى إلى تركه، وعدم المداومة عليه، ولذلك كان أفضل الأعمال إلى الله أدومها وإن قل. فإذا خشى

(١) أخرجه الإمام مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الدُّكْرُ بَأَن يَرْقُدَ، أَوْ يَقَعْدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٦، ٥٤٢/١.

٢ السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ٢٤/٣.

(٢) أخرجه الإمام مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الدُّكْرُ بَأَن يَرْقُدَ، أَوْ يَقَعْدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٧، ٥٤٢/١.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، رقم: ١١٥١، ٥٤/٢؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الدُّكْرُ بَأَن يَرْقُدَ، أَوْ يَقَعْدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، رقم: ٧٨٥١/٥٤٢.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

الإنسان الملل على نفسه من أداء بعض النوافل والقربات، فعليه أن يتوقف عنه، وأن لا يكره نفسه على ذلك^(١).

٣ - مراعاة حاجة الإنسان إلى الزواج:

حاجة الإنسان إلى الزواج، من الأمور التي فطر الله الإنسان عليها، حيث يقول سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]. والسكن يقتضي الهدوء والراحة، والبعد عن الاضطراب، فالزوجة سكن لزوجها، والزوج سكن لزوجته^(٢).

وقد شجعت السنة على الزواج وبينت آثاره الإيجابية على الإنسان، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»^(٣). وفي رواية أخرى بزيادة: «فإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»^(٤). وفي مقابل ذلك نهت عن الخصاء لما فيه من مخالفة للفطرة، وتعطيل لوظيفة التناسل والحفاظ على بقاء النوع البشري، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: كُنَّا نَعْرُؤُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لَيْسَ لَنَا نِسَاءً، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ «فَهَأَنَّا عَنْ ذَلِكَ»^(٥).



(١) انظر فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ١٥/٣.

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٣٦٠/٨.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وآله: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، لِأَنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»، رقم: ٥٠٦٥، ٣/٧.

(٤) الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ، رقم: ٥٠٦٦، ٣/٧.

(٥) الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب تزويج المُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ، رقم: ٥٠٧١، ٤/٧.

المطلب الخامس: مراعاة أحوال النفس البشرية:

تمر النفس البشرية بأحوال متعددة، ولا تدوم على حال واحدة، فهي تنتقل من ضعف إلى قوة، ومن نشاط إلى فتور، ومن صحة إلى مرض، ومن فقر إلى غنى... وقد اشتملت الأحاديث النبوية الشريفة على عدد من الأمثلة التي تؤكد مراعاة الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية لأحوال النفس البشرية، ومن ذلك ما يأتي:

١ - مراعاة حال كبر الإنسان وضعفه:

تختلف حال الإنسان في شبابه، عن حاله عند كبر سنه وشيخوخته، من حيث صبره وقدرته على الاستزادة من العبادة وأعمال البر المختلفة. وقد راعى النبي ﷺ تبدل حال الإنسان من قوة إلى ضعف، عند أمره بالقيام بعبادة محددة، أو عمل معين، كما حث صحابته رضوان الله عليهم على مراعاة ذلك، وعدم تكليف أنفسهم وإلزامها بما لا تستطيع المداومة عليه. ومما يدل لذلك الحوار الذي دار بين الرسول ﷺ، والصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حيث بلغ النبي ﷺ تشديداً هذا الصحابي على نفسه وإلزامها بالصيام والقيام وقراءة القرآن كل ليلة، فنصحه بالتخفيف، ومراعاة ما عليه من حقوق أخرى، في إشارة منه عليه الصلاة والسلام إلى أن هذا التشديد سيؤدي إلى تضييع تلك الحقوق، لكن عبد الله آنذاك رأى في نفسه قدرة تمكنه من طلب المزيد، فشدد على نفسه متجاهلاً ما قد يعرض له من الضعف عند كبر سنه، وعندما كبر وعجز عن المحافظة على ما ألزم نفسه به، ندم على تشديده على نفسه، وتمنى لو أنه قبل رخصة النبي ﷺ.

وقد روى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لنا هذا الحوار، حيث يقول: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَإِمَّا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَاتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ»، قَالَ: قُلْتُ:



يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا صَوْمٌ دَاوُدُ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»، قَالَ: «وَأَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا». قَالَ: فَشَدَّدْتُ، فَشَدَّدَ عَلَيَّ. قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ»، قَالَ: «فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ»^(١). وفي رواية البخاري: "فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ".

يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "أما إنكاره ﷺ على عبد الله بن عمرو بن العاص صوم الدهر، فلأنه علم ﷺ أنه سيضعف عنه، وهكذا جرى فإنه ضعف في آخر عمره، وكان يقول يا ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ"^(٢).

ومن أحواله عليه الصلاة والسلام التي تؤكد مراعاة السنة لحال ضعف الإنسان وكبر سنه، ما روي عن السيدة عائشة رضي الله عنها، أنها «لَمَّا تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً - أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً - ثُمَّ رَكَعَ»^(٣).

٢ - مراعاة انشغال قلب الإنسان بما قد يطرأ عليه من أحوال ووقائع:

تحتاج العبادات الإسلامية عامة، والصلاة خاصة إلى حضور قلب وخشوع، ولذلك حرص النبي ﷺ، أن يبعد عن المصلي عن كل ما يصرفه عن ذلك، من تطلع إلى طعام، أو مدافعة للأخبثين، فقدم الاستجابة لما قد يشغل النفس على المبادرة بالعبادة والدخول فيها على هذه الحال.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب حَقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ، رقم: ١٩٧٥، ٢٩/٣؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الصيام، النَّهْيُ عَنِ صَوْمِ الدَّهْرِ لِمَنْ تَضَرَّرَ بِهِ أَوْ فَوَّتَ بِهِ حَقًّا أَوْ لَمْ يُفْطِرِ الْعِيدَيْنِ وَالشُّرَيْقَ، وَبَيَانَ تَفْضِيلِ صَوْمِ يَوْمٍ، وَإِفْطَارِ يَوْمٍ، رقم: ١١٥٩، ٨١٣/٢.

(٢) المنهاج، للإمام النووي، ٢٣٧/٧.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب إِذَا صَلَّى قَاعِدًا، ثُمَّ صَحَّ، أَوْ وَجَدَ خَفَةً، تَمَّمَ مَا بَقِيَ، رقم: ٤٨/٢، ١١١٨.

ومن ذلك تقديمه عليه الصلاة والسلام تناول الطعام، على أداء الصلاة عند النداء إليها، إذا كانت نفس الإنسان تتطلع إليه. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ، فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ»^(١). وفي رواية عند الإمام مسلم: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ». وأخرج الإمام مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدِءُوا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُعَ مِنْهُ»^(٢).

وما يدل على ذلك أيضا نهييه عليه الصلاة والسلام، عن الصلاة مع حاجة المرء إلى قضاء الحاجة من بول أو غائط. فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»^(٣).

أما إذا طرأ الأمر المشغل للإنسان وهو في الصلاة، كبكاء الصغير، ونحو ذلك، فقد كان من هديه عليه الصلاة والسلام التخفيف وعدم التطويل في أداء الصلاة. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَحْفَ صَلَاةً، وَلَا أَتَمُّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ»^(٤). أي: تلتهي عن صلاتها فلا تخشع فيها، لاشتغال قلبها ببكائه. ومن التخفيف في الصلاة اختيار سورة قصيرة، أو الاقتصار على آيات معدودة، وقد روى الإمام مسلم الحديث السابق بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، رقم: ٦٧٢، ١٣٥/١؛ وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين، رقم: ٥٥٧، ٣٩٢/١.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين، رقم: ٥٥٩، ٣٩٢/١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين، رقم: ٥٦٠، ٣٩٢/١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الأذان، باب من أحف الصلاة عند بكاء الصبي، رقم: ٧٠٨، ١٤٣/١.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ، أَوْ
بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ»^(١).

٣ - مراعاة حال مرض الإنسان:

قد يحول مرض الإنسان دون القيام بالعبادة على وجهها، وهنا يأتي
الترخيص النبوي بأداء العبادة بحسب حال المريض وقدرته، فالقيام مع القدرة
ركن من أركان الصلاة، لكن قد يصعب تحقيقه على الإنسان حال مرضه أو
ضعفه، ولذلك رخص عليه الصلاة والسلام للمريض الذي لا يستطيع القيام في
أن يصلي قاعداً أو على جنب. فعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَتْ بِي
بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ
فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(٢).

ورخص عليه الصلاة والسلام لمن عجز عن استخدام الماء لمرض أو برد،
أن يتيمم بدلاً من الوضوء أو الغسل، ولذلك غضب عليه الصلاة والسلام حين
بلغه أمر الجريح الذي أمر أن يغتسل بالماء مع ما به من جراحة، فعن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، ثُمَّ أَصَابَهُ
احْتِلَامٌ، فَأَمَرَ بِالْاِغْتِسَالِ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ،
أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٣).

كما رخص النبي صلى الله عليه وآله لبعض الصحابة في لبس ثياب الحرير المحرمة على
الرجال، وذلك بسبب حكة أو وجع كان بهما، ففي الحديث الشريف عن أنس
بن مالك رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
فِي الْقُمُصِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا» أَوْ وَجَعٍ كَانَتْ بِهِمَا^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أمر النائم بتخفيف الصلاة في تمام، رقم: ٤٧٠،
٣٤٢/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب، رقم:
٤٨/٢، ١١١٧.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: ٣٠٥٥، وحسنه الشيخ شعيب، ١٧٣/٥.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة،
رقم: ٥٨٢٩، ١٥١/٧؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب اللباس والزينة، باب جباحة لبس
الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها، رقم: ٢٠٧٦، ١٦٤٦/٣.

ومن ذلك أيضا الترخيص للمحرم في حلق شعره إذا آذاه القمل مع تقديم الفدية، فعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قَدْرٍ، وَالْقَمْلُ يَتَهافتُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هُوَ أَمْكَ هَذِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَحْلِقْ رَأْسَكَ، وَأَطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِنَّةِ مَسَاكِينٍ، - وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ -، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أُسِّكْ نَسِيكَةً» قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ: «أَوْ اذْبَحْ شَاةً»^(١).

٤ - مراعاة حال السفر:

السفر مظنة المشقة والانشغال، وقد جاء في الحديث الشريف: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ»^(٢). وقد راعى النبي صلى الله عليه وسلم حال الإنسان في السفر، فكان يقصر الصلاة ويجمع بين الصلاتين في السفر، فعن عائشة رضي الله عنها، قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ»^(٣). وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَحْرَأَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ، صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَكِبَ»^(٤). وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب النُّسْكِ شَاةً، رقم: ١٨١٧، ١٠/٣، والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الحج، باب جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا كَانَ بِهِ أَدَى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، رقم: ١٢٠١، ٨٦٠/٢.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب السَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، رقم: ١٨٠٤، ٨/٣، والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب الإمارة، باب السَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْمُسَافِرِ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ قَضَاءِ شَعْلِهِ، رقم: ١٩٢٧، ١٥٢٦/٣.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، رقم: ٦٨٥، ٤٧٨/١.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، رقم: ٧٠٤، ٤٨٩/١.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا^(١).

كما رخص النبي ﷺ للمسافر بالفطر في شهر رمضان، بل فضّل له الفطر في حال المشقة والتعب، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»^(٢).

بل جعل النبي ﷺ المفطرين القائمين بخدمة أصحابهم أكثر أجرًا من الذين تكبدوا مشقة الصيام حتى قعدوا عن الحركة والعمل، فعن أنس بن مالك ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنَزَلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ وَسَقَوْا الرُّكَّابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ»^(٣).

٥ - مراعاة حال الفقر:

الإِنْفَاقُ فِي وَجْهِ لَخِيرٍ، وَتَقْدِيمُ الصَّدَقَاتِ، وَإِعَانَةُ الْمُحْتَاجِينَ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ الْعَظِيمَةِ، لَكِنِ الْفَقِيرَ الْمُحِبَّ لِلْخَيْرِ لَا يَتَيْسِرُ لَهُ فِعْلُ ذَلِكَ، وَقَدْ شَعَرَ فَقَرَاءُ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِهَذَا الْأَمْرِ، وَهَمَّ السِّبَاقُونَ فِي الْخَيْرَاتِ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، الَّذِي دَلَّهُمْ عَلَى أَعْمَالٍ أُخْرَى تَزِيدُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ وَتَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ. فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ - جَمَعَ دَثْرٍ وَهُوَ الْمَالُ الْكَثِيرُ - بِالدرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ، رقم: ٧٠٦، ٤٩٠/١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الصوم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»، رقم: ١٩٤٦، ٢٤/٣، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِلْمُسَافِرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ مَرَحَلَتَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ لِمَنْ أَطَاقَهُ بَلَا ضَرَرٍ أَنْ يَصُومَ، وَلِمَنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ أَنْ يَفْطِرَ، رقم: ١١١٥، ٧٨٦/٢.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أَجْرِ الْمُفْطِرِ فِي السَّفَرِ إِذَا تَوَلَّى الْعَمَلَ، رقم: ١١١٩، ٧٨٨/٢.

المُقيم، فقال: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعَلَّمَكُمُ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتَحْمَدُونَ، ذُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً». قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»^(١).

ومن مظاهر مراعاة السنة حال الفقر في العبادات الإسلامية، أن الزكاة لم تفرض على جميع المسلمين غنيهم وفقيرهم، وإنما جعل لها نصاب محدد، فلا زكاة على من يملك أقل من مائتي درهم، أو خمس من الإبل، أو ثلاثين من البقر، أو أربعين من الغنم، أو خمسة أوسق من الثمار والحبوب، والأحاديث في ذلك معلومة مشهورة^(٢). ومن ذلك ما روي عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ»^(٣).



(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، رقم: ٨٤٣، ١٦٨/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ، رقم: ٥٩٥، ٤١٦/١.

(٢) انظر مثلاً سنن الترمذي، أبواب الزكاة، أحاديث رقم: ٦٢٠ - ٦٢٣، ٧/٣ - ١١.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم: ٩٧٩، ٦٧٣/٢، والأواق: جمع أوقية، والأوقية الشرعية أربعون درهماً، والأوسق جمع وسق، وهو ستون صاعاً، والدَّوْدُ هي الإبل. انظر المنهاج، للإمام النووي، ٤٩/٧ وما بعدها.



المطلب السادس: مراعاة البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان.

من معالم الوسطية والاعتدال في العبادات الإسلامية، مراعاتها للبعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، وعدم اقتصارها على بعد دون آخر، وهذه سمة عامة في العبادات الإسلامية لا تكاد تخرج عنها أي عبادة من العبادات، لكن بعض العبادات قد يغلب عليه أحد هذه البعدين. وبناء على ذلك، يمكن تقسيم العبادات في الإسلام من حيث أبعادها وآثارها إلى عبادات فردية وأخرى اجتماعية، وثالثة عامة تجمع بين البعدين الفردي والاجتماعي بشكل واضح وملحوظ.

والقاعدة العامة في تصنيف العبادة، غلبة أحد الجانبين عليها؛ فحيث غلب البعد الفردي، يمكن أن نطلق عليها عبادة فردية، وحيث غلب البعد الاجتماعي، يمكن أن نطلق عليها عبادة اجتماعية، وإذا ظهر فيها البعدان بشكل واضح، يمكن تصنيفها بأنها عبادة فردية اجتماعية.

أما العبادات الفردية فهي العبادات التي تتعكس آثارها على الفرد المسلم خاصة، وإن كانت لا تخلو من أثر اجتماعي عام، وذلك نحو قراءة القرآن، والصلاة والصيام والحج، ومعظم الفروض العينية، فتلك العبادات مع مراعاتها للبعدين الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، فإن المقصود الرئيس في تشريعها تزكية الفرد وتهذيب أخلاقه وسلوكياته^(١).

ومن الأبعاد والآثار الفردية في عبادة الصلاة مثلا، تقوية صلة المرء بخالقه، وتكفير سيئاته، وتنقية سلوكه من الفحشاء والمنكر، إلى غير ذلك من الأبعاد الخاصة بالفرد المسلم. وقد أشارت بعض الأحاديث النبوية الشريفة، إلى بعض تلك الأبعاد، فمن ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَأَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا»^(٢).

(١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص ٥٨ - ٥٩.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ، رقم: ٥٢٨، ١١٢/١؛ والإمام مسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ تُمَحَى بِهِ الْخَطَايَا، وَتُرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ، رقم: ٦٦٧، ٤٦٢/١.

والعبادات الاجتماعية، هي العبادات التي يغلب على طبيعتها البعد الاجتماعي، وتتعلق آثارها بالمجتمع عامة، وإن كانت لا تخلو من بعد فردي خاص. ومن ذلك الجهاد في سبيل الله تعالى، وأحكام الأسرة، كالنكاح والطلاق، ونحو ذلك.

ففريضة الجهاد مثلا، الأصل في مشروعيتها صلاح المجتمع، وإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض، لكنها لا تخلو من بعد فردي يتعلق بالجاهد، حيث تعمل على تزكية نفسه، وتدريبه على البذل والتضحية في سبيل الله تعالى، هذا بالإضافة إلى ما ينتج عنها من الثواب العظيم الذي تكفل الله تعالى به لمن خرج مجاهدا في سبيله^(١).

وقد أشارت السنة النبوية إلى البعد الاجتماعي الغالب على هذه العبادة، والمتمثل في إصلاح الناس ودعوتهم إلى دين الله عز وجل، وإعلاء كلمة الله تعالى، ودفع الذل والهوان عن المسلمين. ومن ذلك قول النبي ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٢). وقوله عليه الصلاة والسلام: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكَتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»^(٣).

كما أشارت السنة أيضا إلى ما تحمله هذه العبادة من بعد فردي يتمثل في ما يحصله المرء من الثواب العظيم، ومن ذلك ما جاء في حديث أبي هريرة

(١) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص ٥٩.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الإيمان، باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}، رقم: ٢٥، ١٧/١؛ والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم: ٢٠، ٥١/١.

(٣) أخرجه الإمام أبو داود، كتاب البيوع، باب، رقم: ٣٤٦٢، ٢٧٤/٣. والحديث بهذا الإسناد فيه ضعف، لكن له إسناد يصح به عند الإمام أحمد في الزهد، كما بينه الحافظ الزيلعي نقلا عن ابن القطان، انظر: نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الشيخ محمد عوامة، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر، لبنان/دار القبلة للثقافة الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، ١٧/٤.



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

❦ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ، يَأْتِي تَتَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^(١). ومن ذلك أيضا حديث أنس بن مالك ؓ عن النبي ﷺ أنه قال: «لُغْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢). وحديث عمران بن حصين، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً»^(٣).

أما العبادات الفردية الاجتماعية، فهي العبادات التي تتعلق آثارها بالفرد والمجتمع على حد سواء، دون أن يغلب أحد هذين الجانبين على الآخر، بحيث يصعب ترجيح ظهور أحدهما على الآخر. ومن الأمثلة على ذلك الزكاة والصدقات، فالبعد الفردي في هذا النوع من العبادة ظاهر جلي، وذلك لما فيها من تطهير للنفس وتزكية لها من طغيان حب المال، كما نص على ذلك القرآن الكريم، حيث يقول الله تعالى: ﴿حُذِّمْنَ أَمْوَالُهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]. كما أن البعد الاجتماعي لهذه العبادة واضح كذلك، فالزكاة والصدقات عامل اجتماعي مهم يهدف إلى مساعدة الفقراء والمساكين، ويحقق التعاون والألفة بين أبناء المجتمع، يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]^(٤).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، رقم: ٢٧٨٧، ١٥/٤.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحذكم من الجنة، رقم: ٢٧٩٢، ١٦/٤.

(٣) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير، ١٦٨/١٨؛ والحاكم، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. انظر: المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م)، ٧٨/٢. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبخاري بنحوه... وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه أحمد وغيره، وبقيه رجال البخاري ثقات»، مجمع الزوائد، ٣٢٦/٥.

(٤) انظر العبادة، للدكتور أبو الفتح البيانوني، ص ٦٠-٦١.

وقد أشار الحديث النبوي إلى البعدين الفردي والاجتماعي لهذه العبادة، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللُّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنْ الصَّدَقَاتِ»^(١).

وهكذا راعت العبادات الإسلامية البعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، ولم تغفل أحدهما على حساب الآخر، وفي ذلك تربية للفرد المسلم على الموازنة بين هذين الجانبين، والحذر من غلبة الجانب الفردي المؤدي إلى الأنانية والانعزال عن المجتمع، أو غلبة الجانب الاجتماعي المؤدي إلى التخصير في حقوق النفس وتربيتها وتهذيبها، وبذلك تستقيم حياة المسلمين أفراداً وجماعات.



(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه واللفظ له، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، رقم: (١٦٠٩)،
١١١/٢: والإمام ابن ماجه في سننه، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، رقم: (١٨٢٧)، ٥٨٥/١.



الخاتمة:

- عرض البحث لمعالم الوسطية والاعتدال في جانب العبادات في ضوء السنة النبوية المطهرة، وكان من أهم النتائج التي توصل إليها ما يأتي:
- 1- من المعالم الرئيسية لوسطية العبادات الإسلامية، شمولها لجميع جوانب النفس البشرية الثلاثة، وهي: الروح، والعقل، والجسد، وعدم إهمال أي جانب منها على حساب جانب آخر. فقد عملت العبادات الإسلامية على تزكية هذه الجوانب الثلاثة، بطريقة تضمن انسجامها وعدم التناقض فيما بينها، في توازن بديع أبدعه خالق الإنسان، والعالم بما يصلحه ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة.
 - 2- راعت السنة النبوية في جانب تشريع العبادات طبيعة النفس البشرية التي خلقت من المادة والروح، والتي تميل إلى ما يريح النفس ويسهل عليها، وتعزف عن كل ما يرهقها ويشق عليها، وترغب في الترويح والتغيير، وتضيق ذرعا بالاستمرار على حال واحدة في جميع الأوقات، فنهت عن التبتل والرهبانية، وحذرت من الغلو في الدين، كما دعت في مقابل ذلك إلى التيسير ورفع الحرج، وأمرت بالرفق في أداء العبادات، وأكدت على مشروعية الترويح عن النفس وأهميته.
 - 3- راعت السنة النبوية الشريفة قدرات النفس البشرية، فدعت إلى التسديد والمقاربة، وأمرت بممارسة العبادة على قدر الطاقة، وعدم تكليف النفس ما لا تقدر عليه من الأفعال والأحوال، كما حثت على الأخذ بالرخص الشرعية والعمل بها.
 - 4- لم تكتف السنة النبوية بمراعاة قدرات النفس الإنسانية وإمكاناتها، بل راعت كذلك ما تحتاج إليه من طعام وشراب، ونوم ونكاح، وغير ذلك من الحاجات البشرية، فدعت إلى الاهتمام بتلك الحاجات وعدم إهمالها، ونهت عن المبالغة في العبادات وأعمال البر المتنوعة على حساب تلك الحاجات الإنسانية.
 - 5- اشتملت الأحاديث النبوية الشريفة على عدد من الأمثلة التي تؤكد مراعاة الأحاديث النبوية المتعلقة بالشعائر التعبدية لأحوال النفس البشرية، من قوة وضعف، وصحة ومرض، وإقامة وسفر، وغنى وفقر، وانشغال قلب وفكر،

فقدمت الاستجابة لما قد يشغل النفس على المبادرة بالعبادة والدخول فيها على هذه الحال، كما نبهت إلى التخفيف في أداء بعض العبادات استجابة لبعض تلك الأحوال.

٦- من معالم الوسطية والاعتدال في العبادات الإسلامية، مراعاتها للبعد الفردي والاجتماعي في حياة الإنسان، وعدم اقتصارها على بعد دون آخر، وهذه سمة عامة في العبادات الإسلامية لا تكاد تخرج عنها أي عبادة من العبادات. وفي ذلك تربية للفرد المسلم على الموازنة بين هذين الجانبين، والحذر من غلبة الجانب الفردي المؤدي إلى الأنانية والانعزال عن المجتمع، أو غلبة الجانب الاجتماعي المؤدي إلى التقصير في حقوق النفس وتربيتها وتهذيبها.

وفي الختام، يتقدم الباحث بالشكر الجزيل للإخوة القائمين على كرسي الأمير سلطان لاعتمادهم هذا البحث ضمن الأعمال الموكلة للباحث، سائلًا الله تعالى أن يتقبل منا صالح الأعمال، وأن ينفع بما يقدمه الكرسي من الدراسات والأبحاث الإسلام والمسلمين.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.





فهرس المصادر والمراجع :

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).
- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (دار المعرفة، بيروت).
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، (مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية).
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الدمشقي، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط ٧، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م).
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ).
- تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ).
- التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، (عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- جامع البيان، جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

- الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م).
- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: د. مازن المبارك، (دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ).
- الخصائص العامة للإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، ط ١٠، ١٩٩٧م).
- الزهد والرفائق لابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (دار الكتب العلمية، بيروت).
- السنة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي، تحقيق: د. عطية الزهراني، (دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م).
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.).
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.).
- سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م).
- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).
- شرح سنن أبي داود، للإمام بدر الدين محمود بن أحمد العينبي، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- شرح صحيح البخاري، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).
- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، (دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ).
- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.).
- الصوم عبادة ووقاية، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٣م).
- الصوم وأمراض السمنة، محمد علي البار، (الدار السعودية، ١٩٨٤).



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

- الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، (دار ابن حزم، ط ١، ٢٠٠٦م). المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- عالج نفسك بالصلاة: الصلاة خير العبادات وأفضل العادات، محيي الدين عبد الحميد، (دار القادسية، ١٩٩٤م).
- عالج نفسك بالصوم: الصوم والصحة، نجيب الكيلاني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٧٨م).
- العبادة: دراسة منهجية شاملة في ضوء الكتاب والسنة، الدكتور محمد أبو الفتح البيانوني، (دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- العبادة في الإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٩٨٦م).
- العبودية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٧، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو عبد الرحمن محمد أشرف العظيم آبادي، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ).
- غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، (دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ).
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ).
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني، (مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م).
- كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي، نور الدين السندي، (دار الجيل، بيروت، د.ت.).
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي الإفريقي، (دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ).

- المجتبي من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي تحقيق: حسام الدين القدسي، (مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (المكتبة العصرية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (دار العربية، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ).
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد: أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، د.ت.).
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دار القلم، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ).
- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).
- نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق الشيخ محمد عوامة، (مؤسسة الريان للطباعة والنشر، لبنان/دار القبلة للثقافة الإسلامية، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).



معالم الوسطية في العبادات الإسلامية

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- نوارد الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (دار الجيل، بيروت).
- الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، (دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٩٩٩م).
- وسطية الإسلام، للدكتور أحمد عمر هاشم، (دار الرشاد، ١٩٩٨م).
- الوسطية في ضوء القرآن الكريم، للدكتور ناصر بن سليمان العمر، (دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ).
- الوسطية مطلباً شرعياً وحضارياً، للدكتور وهبة الزحيلي، (المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).
- وفي الصلاة صحة ووقاية، فارس علوان، (دار السلام، ١٩٩٥).

